



١

سعد الدين التفتازاني
على الرسالة الشمسية
م

هذا شرح الرسالة الشمسية في قواعد المنطقية
لمولانا واستاذنا العلامة المشتهر
بسعد الملة والدين التفتازاني
عليه رحمة الباري



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي هدانا بنور الهداية والتوفيق وبشرنا لسلوك مناهج التصور والتصديق والصلوة على نبيه محمد الهادي إلى سواء الطريق وعلى آله وأصحابه الفائزين بفيضان التحقيق وبعد فقد سألني فرقة من خلان ورفقة من خلص إخواني أن أشرح إلهام الرسالة الشمسية وأحقق فيه القواعد المنطقية وأفصل مجملاتها الأبية وأبين مبهماتها الخفية وأجيل قداح النظر في شرح الفاضل المحقق والنحرير المدقق قطب الملة والدين الرازي شكر الله مساعيه وقرن بالإفاضة أيامه ولياليه وأفصل ما أجمله بقدر الاستطاعة وأبين ما أهمله بمبلغ البضاعة وأنقح ما طنبه فيما شغفه بالإيضاح وأرسم ما وقع من التسامح بالإفصاح ومن الله التوفيق والهداية فأجبتهم إلى ملتمسهم مع قلة البضاعة وتشتت ضابط ومع تعسر حال مع قصور الباع لا الصناعة ومن الله التوفيق والهداية وعليه التوكل في البداية والنهاية وهو حسبي ونعم الوكيل قال الحمد لله أقول لما أنعم الله سبحانه علي بإفاضة نفسي الناطقة المنطقية بالعلوم والمعارف التي منها تأليف هذه الرسالة أثر من آثارها وقبس من أنوارها وكان شكر

النعم واجبا صدر الرسالة بحمد الله أداء لحق شيء من ذلك والإشارة بالحمد والإقرار عليه أيضا بما يقتضي شكرا والتم جزاء لا شيء يحتمل فوق الكلام والإبداع إيجاد شيء غير مسبوق بمادة ولا زمان وكذا الإنشاء فهو يقابل التكوين لكونه مسبوقا بالمادة والإحداث لكونه بالزمان ونظام الوجود هو سلسلة الممكنات آخذا أولها من جوهر عقلي إبداعي وهو العقل الأول ومنه التوجد آخذا لا غاية الشرف والكمال ويتوسط منها آخذا في النقصان إلى أن يبلغ غايته أعني هيولى العناصر ثم يعود آخذا في الكمال إلى أن يبلغ غاية تراغ الجوهر العقلاء الإنسانية الذي هو النفس الناطقة المتحلية بصور الكائنات بالفعل كالعقل الأول فكأنه بدأ لكم منه ونه تعودون وأطلق الإبداع على إيجاد نظام الوجود نظرا إلى أن الجميع المشتمل على المادة والزمان والمجردات يمتنع أن يكون مسبوقا بمادة وزمان وأراد بالإبداع مطلق الإيجاد ليشمل الأمور المادية وغيرها والجود صفة هي مبدأ إفادة ما ينبغي لمن ينبغي لا لعوض فلو وهب الكتاب لمن لا يليق به أو وهب شيئا ليستعيض ولو مدحا وثناء لم يكن جودا وإيجاد الموجودات إنما هو لا يعود نفعه إلى الواهب تعالى وتقدس فيكون من محض الجود

والانواع الجواهر العقلية من العقول العشرة المجتمعة بالانواع المنحصرة
في الاشخاص واتحاد مثل هذه الموجودات الكاملة بالفعل الخيرة مثل
ذا التنوع والتنقص من كمال التقدير والاجرام الفلكية هي الاجسام التي
نوع العناصر من الافلاك والكواكب ومحركاتها هي جواهر مجردة خ
ذواتها متعلقة بالافلاك ليكون مبادي تحريكاتها ويقال لها النفوس
الناطقة الفلكية والاخرى هي سبب لحركة الافلاك التي هي سبب لحدوث
المرادة في عالم الكون والفساد لينتظم امر الانسان في معاشه وبسعد
بذكر للترتيب معاده وبحصول كل مركب كماله اللايق به كانت ان شاء من
محض الرحمة ايضا ارادة الخير والنفع للغير وتحصيل المعقول والنفوس
السماوية بالذكر للتشريف والتعظيم ثم لما كانت استفاضة المطالب
استفادة الاقرب مبنية على مناسبة ما بين المفيض والمستفيض خ
غاية التعلق وجب التوسل في ذلك بمتوسط ذي جهتين ليستفيض
بالجهة الاخرى منها وبفيض بجهة تعلقه على الطالب فلاجرم اردفوا
حمد الله بالصلوة على النبي اعني الدعاء له والثناء عليه وكذا آله واصحابه
بالنسبة اليه والنفس القدسية التي لها استحصال جميع ما يمكن

كلنوع دفعة او قريبا من ذكرها تدريجا ومن نهاية الرشد ذكر حب
اتصالها بالجواهر العقلية وتنزهها عن الكدورات البشرية مثل الميل الى
اللذات والشهوات الحسية والتدنس بالاباطيل والرذايل الذي
والمعجزات امور غريبة خارقة للعادة داعية الى الخير والسعادة مقرونة
بدعوى النبوة والآيات من ذكر **قال واقول**
ابواب المنطق على ما استقر عليه رأي الجمهور تسعة الاول الكليات الخمس الثاني
التعريفات الثالث القضايا الرابع القياس ولواحقه الخامس البرهان
وما يشتمل عليه بحث اجزاء العلوم السادس الجدل السابع الخطابة
الثامن المغالطة التاسع الشعر وجعل بعضهم بحث الالفاظ بابا آخر
فصارت عشرة والمتأخرون اسقطوا الصناعات الخمس مع
وطولوا في العكس والتلازم والاقترانات من الشرطيات
لبيان ماهية المنطق والحاجة اليه وموضوعه كما سيجي فلعل بسبب
رتب كتابه على مقدمة لبيان الامور الثلثة وثلث مقالات اولها للبحث
الالفاظ والكليات والتعريفات وثانيها لبحث القضايا واحكامها وثالثها
للقياس ولواحقه وخاتمة للاشارة الى الصناعات الخمس وما يلحق

ووجه ضبطه ان المذكور فيه ان كان خارجا عن ابواب المنطق ومقاصده
فهي المقدمة والا فان كان البحث عن المفردات فهي المقالة الاولى والا
فان كان البحث عن المركبات الغير المقصودة بالذات فهي المقالة الثانية
والا فان كان عن المركبات المقصودة باعتبار الصورة فهي المقالة الثالثة وان
كان باعتبار المادة فهي الخاتمة مشعر بان الخاتمة مقصورة على مواد الاقيسة
وليس كذلك بل الخاتمة تشتمل على اجزاء العلوم ايضا على انه
جعل مورد القسمة ما يجب ان يعلم في المنطق وكون المقدمة
من هذا القبيل محل نظر ثم ترتيب الفصل ليس كما ينبغي لانه جعل
بحث الالفاظ في مقالة المفردات مع شمولها المفرد والمركب
وجعل المقصود بالذات وغيره من المركبات مقالتين ومن المفرد
مقالة واحدة **قال** اما المقدمة **اقول** مقدمة الكتاب ما يذكر
فيه قبل الشروع في المقاصد لارتباطها به وهي هاهنا امور ثلثة الاول بيان
الحاجة الى المنطق اعني معرفة غايته ومنفعته الثاني ماهية المنطق
اعني تفسيره بما يعم جميع مقاصده على وجه يميزه عما عداه الثالث بيان
موضوعه اعني تعيين ما يتميز هذا العلم في نفسه عن العلوم الاخر حتى

يحصل له اسم واحد على الانفراد فان تمايز العلوم في ذواتها ليس الا
بحسب تمايز الموضوعات حتى لو لم يكن لهذا موضوع مغاير لموضوع
ذاك بالذات او بالاعتبار لم يكونا علمين ولم يصح تعريفهما بوجهين مختلفين
لان العلم عبارة عن جميع ما يبحث فيه من الاعراض الذاتية للموضوع
باعتبار واحد ووجه ارتباط المقاصد بالامور الثلثة ان كل علم فهي كثرة تضبطها
جهة وحدة باعتبارها تعد علما واحدا فالوجهة الوحدة التي لها في نفسها وبالنظر
الى ذاتها هو اشتراك جميع كثرته في كونها باحثة عن الاعراض الذاتية
للموضوع وقد تتبعها جهات اخرى من الوحدة كالغاية او كونه آلة
لشيء آخر او نحو ذلك وتعريفه باعتبار الجهة الاولى يكون حدا وبغيرها يكون رسما
ومن حق كل احد يأمن فوات شيء مما يعنيه او صرف الهمة الى ما لا يعنيه
ان يعرف غايتها ومنفعتها لئلا يزداد جده او يفتر ولا يكون نظره عبثا
وضلالا وذكر صاحب ايساغوجي في آخر كتابه انه يذكر في العلم غايته لئلا
يكون النظر عبثا ومنفعته لينشط الناظر على الاقدام فيه فجعل المقدمة
بحثين احدهما لبيان الجهة الوحدة الذاتية والآخر للعرضية وقدمه لكونه
اوضح واسبق الى الذهن وذكر فيه بيان الحاجة لكونه مما ينساق الى بيان

الماهية ولذا قدمه في البيان ونبه على ان المقصود الاصلي هو بيان الماهية
بتقديمه في الذكر حيث **قال** الاول في بيان الماهية المنطق وبيان الحاجة
اليه هذا هو التحقيق في وجه تصدير الكتب بتعريف العلم وغايته وموضوعه
واما ما يذهب اليه الناس من ان المراد بالمقدمة ما يتوقف عليه الشروع
في العلم ووجه التوقف اما على تصور العلم برسمه فليكون الطالب على بصيرة
في طلبه لاحاطته بجميع المسائل اجمالا حتى ان كل مسألة ترد عليه علم انها من
ذلك العلم واما على بيان الحاجة فلئلا يكون طلبه عبثا واما على بيان الموضوع
فليتميز العلم المطلوب عنده ويكون على بصيرة في طلبه ففيه نظر لان المفهوم
من الشروع على الشيء انه لا يمكن الشروع بدونه وظاهر ان شيئا مما ذكر
لا يدل على التوقف بهذا المعنى الا يرى ان كثيرا من الطالبين يحصل كثيرا
من العلوم الآلية كالنحو وغيره مع الذهول عن رسومها وغاياتها ولان كون
الطالب على بصيرة مما ليس له معنى محصل يقتضي الاقتصار على ما قصدوه
وعليه لا يصح تفسير المقدمة بما يتوقف عليه الشروع ببصيرة ولان تميز
العلوم عند الطالب لا يتوقف على بيان الموضوع بل قد يحصل بجهات اخر
الا ترى ان تمايز العلوم في انفسها انما يكون بتمايز الموضوعات والغرض وان

لم ينبهوه **قال** العلم اما تصور **اقول** صدر البحث بتقسيم العلم الى التصور
وغيره لان بيان الحاجة الى المنطق على وجه يشعر بانه من الى الموصل الى
التصور والموصل الى التصديق مبني عليه والا يكفي في تحرير بيان الحاجة
بتقسيم العلم الى الضروري والنظري وفسر الحكماء العلم بحصول صورة الشيء
في العقل وصورة الشيء ما يؤخذ منه عند حذف المشخصات والعقل
جوهر مجرد عن المادة في ذاته مقارن لها في فعله وهي النفس
الناطقة التي يشير اليها كل احد بقوله انا وهذا تفسير للعلم
الآن في المنقسم الى الضروري والاكتسابي وما قيل ان العلم
صفة العالم والحصول صفة الصورة فلا يكون هو هو ليس
بشيء لان المعرف حصول صورة في العقل لا مجرد الحصول و
العالم كما يتصف بالعلم يتصف ايضا بحصول الصور
في عقله الا انه لتركيبه لا يمكن اشتقاق اسم الفاعل منه بخلاف
العلم فالعلم اما تصور فقط اي ادراك مجرد لا يعتبر معه حكم
او غيره كتصور الانسان مثلا واما تصور معه حكم كادراك
مع الحكم عليه بانه كاتب او ليس بكاتب والحكم اسناد

اجزاءها اذ ای ضم الجزء اما ایجابا او سلبا هو ایقاع النسبة الحملية او الاتصالية
او الانفصالية واما سلبا وهو انتزاعها فخرج بقيد الايجاب او السلب ما
ليس بحكم كالنسبة التقييدية وقد يقال لمجموع التصور والحكم تصديق وهو
اصطلاح الامام فكان قسمي العلم هو التصور المقيد بالحكم لا التصديق الذي
هو المجموع المركب من التصور والحكم وح يسقط اعتراضان احدهما ان الحكم
ليس بعلم لانه فعل من افعال النفس اعني الايقاع والانتزاع والعلم كيفية
فلا يصح جعل التصديق المركب من العلم ومما ليس بعلم قسما من العلم على ان
المحقق ان الحكم ليس بفعل بل هو اذعان وقبول لوقوع النسبة او لا وقوعها
وادراك لذلك بدلالة اتصافه بالبداهة والاكتساب وهو المسمى بالتصديق
عند الحكماء ومعناه بالفارسية كرويدن صرح بذلك الشيخ ابو علي وثانيهما ان مورد
القسمة ان كان علما واحدا لم يصح جعل التصديق على رأي الامام قسما منه
لكونه عبارة عن ثلثة ادراكات وفعل ان كان الحكم فعلا ومن اربعة ادراكات
ان كان الحكم ادراكا وان كان اعم من العلم الواحد لزم ان يكون المركب من
التصديقية الثابتة وتصورات كما اذا حصل في العقل ان زيدا كاتب وصورة الفرس
خارجا من القسمة فانه ليس بتصور وهو ظاهر ولا تصديق لتركبه من التصور

والتصديق

والتصديق اللهم الا ان يلتزم كونه تصوريا والحاصل من مذهب المص علما اما
صرح في غير هذا الكتاب ان التصور فقط هو الادراك من حيث هو ادراك
من غير اعتبار شيء اخر معه من حكم او غيره وهو يرادف التصور والعلم والامتناع
في تقسيم العلم الى الادراك من حيث هو ادراك والادراك مع الحكم على التفصيل
منع الخلو وعلى هذا يكون الغير في قوله وهو حصول صورة الشيء في العقل ما يقابل
الى التصور فقط ويصح كون هذا التصور الذي هو مقابل التصديق معتبرا فيه لكن
لما كان تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره والترديد بين الخاص والعام مما يستهجن
الجمهور عدل بعض المحققين عن هذا التوجيه وقال المراد بالتصور فقط تصور لا حكم معه
وضمير هو ما يدل الى مطلق التصور لا الى التصور فقط لان التعريف صادق على التصور
مع الحكم فلا يكون مانعا ثم قال والحاصل ان المص عدل عما هو المشهور من تقسيم العلم الى التصور
والتصديق الى التقسيم الى التصور الساذج والتصديق لورود الاعتراض على
التقسيم المشهور من وجهين الاول ان التصديق ان كان عبارة عن التصور مع
الحكم كان قسما من التصور فلا يصح جعله قسيما له وان كان عبارة عن الحكم وقد جعله
قسيما للتصور المرادف للعلم لم يصح جعله قسما من اقسام العلم وهذا لا يرد على
المص لانه جعل التصديق قسيما للتصور الساذج وقسما من التصور المطلق الثاني ان

انه لو اريد بالتصور مطلق الحضور الذهني فهو بعينه العلم فيلزم انقسام
الشيء الى نفسه والى غيره وان اريد به المقيد بعدم الحكم امتنع اعتباره في
التصديق ضرورة امتناع اعتبار الحكم وعدمه في شيء متحقق وجوابه ان
التصور يطلق على مطلق التصور المرادف للعلم وهو المعتبر في
التصديق وعلى التصور الساذج المقيد بعدم الحكم وهو الذي ينقسم
العلم اليه والى التصديق ولا فساد فيه والحاصل ان الحضور الذهني
مطلق وهو معنى العلم والتصور اما ان يعتبر بشرط الحكم وهو التصديق او
بشرط عدمه وهو التصور الساذج المقابل للتصديق او لا بشرط
شيء وهو مطلق التصور المعتبر في التصديق شطرا او شرطا
ولقائل ان يقول في هذا الكلام نظر من وجوه الاول انه انما يلزم
لو كان تعريف التصور فقط بحصول صورة الشيء في العقل غير مانع لا
اذا لم يكن التصور مع الحكم من افراد التصور فقط بالمعنى الذي قصده
المص وهو المجرد من اعتبار الحكم وعدمه على ما مر وهو معترف
بان معنى هذا التقسيم ان العلم لا يخلو من الادراك من حيث
ادراك او معه حكم الثاني ان القول بان المص قسم العلم

الى التصور

الى التصور الساذج والتصديق مما لا تنبني فيه كما بيناه على ما ذكر من التقرير
التصور ان يكون المقيد بالحكم مثل مجرد تصور المحكوم عليه او به او النسبة فان جانب
النسبة ضرورة انه ليس بتصديق ولا بتصور لا حكم معه وان يكون المجموع
الذي اعتبرناه مركبا من تصور المحكوم عليه والحكم مع قطع النظر من تصور
المحكوم به تصديقا ضرورة انه تصور معه حكم الثالث انا لا نم ان التصديق
لو كان هو التصور مع الحكم كان قسما من التصور وانما يلزم ان لو كان هو
التصور المقيد بالحكم كما فهمه البعض اما اذا كان عبارة عن المجموع فلا لان
ان الواحد المقيد بكونه مع الواحد قسم من الواحد بخلاف مجموع الواحدين
الرابع انا لا نم ان التصور في تقسيم المشهور مرادف للعلم حتى لا يصح
جعل التصديق بمعنى الحكم من اقسام العلم بل هو اخص منه لكونه عبارة
عن ادراك ما عدا وقوع النسبة التامة او لا وقوعها والتصديق عبارة
عن ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة وكون الترادف فلا نسلم
فساد ايضا عند المص لانه جوز في التقسيم في سبيل منع الخلو ان يكون
احد الامرين قسما من المرادف الاخر الخامس ان قوله المراد بالتصور
اما مطلق الحضور الذهني او المقيد بعدم الحكم ليس بحاصر لجواز ان يراد

للحصول الذهني بغير وقوع النسبة او لا وقوعها وح لا يرد ما ذكره السيد من ان جوابه
من الاعتراض الثاني اذ لو كان من جهة المص فهو بعينه جواب من جهة الجمهور
فانه اذا ثبت اطلاق التصور على المعنيين فعندهم ايضا المقابل للتصديق
هو التصور الساذج والمعتبر فيه هو المطلق وان كان من جهة الجمهور
فبذلك الاشتباه يخرج الجواب عن الاعتراض الاول ايضا بان يكون
التصور الذي هو نفس العلم غير التصور الذي هو قسيم التصديق
وح لا يصح جعل ورود الاعتراضين سببا للعدول عن التقسيم
المشهور السابع ان قوله ان الحصول الذهني اذا اعتبر شطر الحكم
فهو التصديق ظاهر في ان التصديق هو الادراك المقيد بالحكم كما فهمه
البعض لا المجموع المركب او نفس الحكم كما صرح به في آخر كلامه الثامن
ان في الحاصل الذي ذكره تنبيها للشيء الا نفسه والا غيره لان التصور
مطلق هو بعينه التصور لا بشرط شيء التاسع انه جعل فيه قسم الشيء
قسيما له ضرورة ان كل واحد من التصور بشرط شيء وبشرط لا شيء
قسم من التصور لا بشرط شيء وقد جعله قسيما له فان اجاب بالتزام
الامرين وادعاء صحتهما او بان التقسيم باعتبار المفهوم وهو لا ينافي التداخل

افراد الاقسام فهو بعينه جواب لهم عما سبق العاشر ان المص وغيره لما
قسموا العلم الى التصور والتصديق وبينوا انه يحتاج فيهما الى الموصل
زعموا ان الموصل الى التصور واجب التقديم في الذكر لتوقف التصديق على
التصور اي تصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية فعلم ان التصور المعتبر في التصديق
هو بعينه المقابل له والا لم يكن لهذا الكلام معنى فالقول بتغايرهما ما لا يصح
اصلا وههنا نظر **قال** وليس الكل من كل منهما **اقول** النظري ما يحتاج الى
كسب نظر وفكر والبديهي ما لا يحتاج اليه سواء احتاج الى شيء آخر من
حدس او تجربة او غير ذلك او لم يحتج ويرادف الضروري وقد يراد به
ما لا يحتاج بعد توجه العقل الى شيء اصلا فيكون اخص من الضروري
تفسير النظري والضروري بما ذكر صحيح عند من يجعل التصديق نفس الحكم
اي ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها وكذا عند الامام من القائلين بكونه عبارة
عن المجموع حتى اذا كان الحكم بديهيا واحد الطرفين كسبيا كان التصديق نظريا
وح يصح اكتساب التصديق من القول الشارح ولما كان هذا مخالفا للعرف
والتحقيق فسر المتأخرون التصديق الضروري بما يكون تصور طرفيه
وان كان بالكسب كافيا في جزم الذهن بالنسبة بينهما والنظري بخلافه

فورد علیهم الاعتراض بالضروریات الغیر الاولیة اعنی التی یتوقف علی الحدس
او غیره مما ذکرناها ومنعنا فعدل الی ان التصدیق الضروری ما لا یتوقف
حکمه بعد تصور الطرفین علی فکر والنظری بخلافه فنقول لیس کل واحد
من افراد التصور اعم من ان یکون بالکنه او بوجه ما ولا کل واحد من
افراد التصدیق بدیهیا ای ضروریا ولا نظریا ای کسبیا اما الاول فلانه
لو کان کل واحد من التصورات والتصدیقات بدیهیا لما کان شیء
من الاشیاء مجهولا لنا یعنی انا لم نحتج فی تحصیل شیء من التصورات
والتصدیقات الی فکر ونظر کما ذکره المص فی شرح الکشف وح لا یرد
علیه الاعتراض بان البداهة لا تنافی المجهولیة ولا یوجب الحصول لجواز
ان یتوقف البدیهی علی توجه العقل او الاحساس او الحدس او
نحو ذلک واما الثانی فلانه لو کان کل واحد من افراد التصور والتصدیق
نظریا لزم فی تحصیل کل تصور او تصدیق الدور اعنی توقف الشیء علی ما یتوقف
علیه ذلک الشیء او التسلسل اعنی ترتب امور لا نهایة لها وذلک لان
تحصیل کل علم ح یکون بعلم سابق والتقدیر انه نظری فیکون تحصیله
بعلم سابق اخر نظری وهلم جرا وان عاد فی سلسلة الاکتساب الی شیء

من الامور

من الامور السابقة لزم الدور وانه باطل ضرورة استحالة تقدم الشیء
علی نفسه وحصوله قبل حصوله وان ذهب لا الی نهایة لزم التسلسل
وهو باطل لانه یوجب ان لا نقدر علی تحصیل شیء من العلوم فی الازمنة
المتناهیة ضرورة ان اکتساب کل علم یقتضی استحضار ما منه الاکتساب
ویمتنع توجه العقل فی زمان متناه الی امور مترتبة غیر متناهیة ضرورة
ان کل توجه یقتضی زمانا وظاهر انا نکتسب فی ازماننا تصورات
وتصدیقات فلا یکون هذا الدلیل مبنیا علی حدوث النفس
وقد یقال لو کان الکل کسبیا لما حصل لنا علم هو اول العلوم والتالی
باطل لان النفس فی مبدا الفطرة خالیة عن العلوم ثم تحصلها والاولی ان یقول
لیس الکل بدیهیا ضرورة الاحتیاج فی البعض الی النظر کتصور العقل والنفس
وکالتصدیق بحدوث العالم ولا نظریا ضرورة الاستغناء فی البعض عن النظر
کتصور الحرارة والبرودة والتصدیق بان النفی والاثبات لا یجتمعان
ولا یرتفعان وذلک لان دلیلهم مع انه اخفی من المدلول یشتمل علی دعوی الضرورة
فی البعض علی تقدیر نظریة الکل ویتوقف علی ان التصدیق لا یکتسب من
التصور والا جاز ان یکون کل التصدیقات کسبیة وینتهی الی تصور بدیهی

قال ويكون اول العلوم تصورا والتصديقات باسرها كسبية
بل البعض اقول لما كانت التصورات ثابتة ولم يكن كل تصور بديهيا
ولا نظريا ولم يكن بين البديهي والنظري واسطة ثبت ان بعض التصورات
بديهي وبعضها نظري وهكذا في جانب التصديق فيصح ان البعض من
كل منهما بديهي والبعض نظري واما ما قيل اما ان يكون جميع التصورات
والتصديقات بديهيا او يكون جميعها نظريا او يكون بعضها بديهيا وبعضها نظريا
فالاقسام منحصرة فيها ولما بطل القسمان الاولان تعين الثالث وهو ان
يكون البعض من كل منهما بديهيا والبعض الاخر نظريا ففيه تسامح
لان الثالث اذا كان عبارة عما ذكر لم ينحصر الاقسام في الثلاثة
لاحتمال قسم اخر مثل ان يكون جميع التصورات او بعضها نظريا
مع بداهة جميع التصديقات وبالعكس وان اريد بالثالث ان يكون
البعض منهما لا من كل منهما بديهيا والبعض نظريا لم يتم المطلوب
لانه لا يفيد تبيين احدهما اما ان يكون جميع التصورات بديهية
او يكون جميعها نظرية او يكون بعضها بديهيا والبعض الاخر نظريا
وهكذا في التصديق فيرتفع الخلل في العبارة ثم النظري يحصل بالفكر

من البديهي

من البديهي او من نظري اخر وينتهي الى البديهي والفكر ترتيب
امور معلومة للتادي الى المجهول فالترتيب جعل الاشياء الكثيرة
بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى البعض
بالتقدم والتاخر ان يكون بحيث يصح ان يقال هذا متقدم وذاك
متاخر منه واحترز به عن مثل تركيب الادوية فانه ليس
بترتيب وغلط من زعم ان المراد بالتقدم والتاخر فيما بين الاشياء
ان يكون مناسبا انما نشا من معناه اللغوي اعني وضع كل شيء
في مرتبته واراد بالامور ما فوق الواحد وبالمعلومة الحاصلة صورها
عند العقل فيعم المظنونات وبالتادي الى المجهول وصول العقل
الى معلوم تصوري او تصديقي واشترط في الامور التعدد اذ لا ترتيب
في الواحد والتعريف بالمفرد انما يكون بالمشتق وفيه منع التركيب
او بالمعرفة او بالمعرفة المركبة وفيه نظر واشترط في المبادي الحصول
لامتناع التادي بالليس بحاصل واشترط في المطالب عدم الحصول لامتناع
حصول الحاصل وقد اشتهر فيما بينهم ان هذا التعريف مشتمل
على العلل الاربع ويبينوه بان الترتيب يدل بالمطابقة على الصورة

وهي الهيئة الاجتماعية وبالالتزام على الكامل اعني المرتب وهي القوة العاقلة
والامور المعلومة مادة والثاني اما مجعول غاية وفيه نظر لان الترتيب
مفهومه المطابق ما سبق وهو نفس الهيئة الاجتماعية بلا ان الامور المعلومة
ليست داخلة في الفكر اعني الترتيب المخصوص فكيف يكون مادة
له ومادة الشيء جزء يكون الشيء معه بالقوة ولان صورة الشيء جزء
مما يباين لم يكن يصح حملها عليه وتعريفه بها والتحقيق في هذا المقام
ان ما يتوقف عليه الشيء ان كان داخلا في الشيء فاما ان
يجب كون الشيء معه بالقوة وهي العلة المادية كالخشب للسرير
او بالفعل وهي الصورية كالهيئة السريرية وان كان خارجا
عنه فاما ان يكون ما منه الشيء وهي الفاعلية كالنجار وان كان ما لاجله الشيء
فهو الغائية كالجلوس على السرير وهذا هو المشهور وقد يقال المادة
لما يحل فيه شيء كالموضوع للعرض والصورة للهيئة وفعل يكون
في قابل وجدانا بالذات او بالتركيب كالعرض للموضوع نقل عليه
الشيخ في الشفاء اذا عرفت هذا فنقول انا اذا جعلنا الفكر عبارة
عن مجموع العلوم المرتبة كما صرح به الامام في الملخص يكون الامور

المعلومة

المعلومة مادة والترتيب المخصوص صورة على التفسير المشهور وان
جعلناه عبارة عن الترتيب المتعلق بالامور المعلومة على ان الترتيب
مصدر من المبني للمفعول اعني المرتبية فالامور المعلومة مادة باعتبار
انها واحد بالتركيب قابل للهيئة المخصوصة والترتيب دال بالالتزام
على الترتيب الذي هو صورة باعتبار انه هيئة حاصلة في الامور المعلومة
ثم ذكر الترتيب ليس بصواب دائما لوقوع المناقضة في مقتضى
الافكار فلو كانت باسرها صوابا لزم حقية النقيضين وصدقهما معا
ضرورة صدق اللازم عند صدق الملزوم فان قيل لم لا يجوز ان يكون
المناقضة من جهة الخطاء في المادة قلنا نعم المواد لا دائما ضرورية فلو لم
يقع في الترتيب خطاء اصلا لكانت المواد الثانية ايضا صوابا دائما
فمست الحاجة الى قانون يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات
من الضروريات والاحاطة بالصحيح والفاسد من الفكر الواقع
فيها طرق الاكتساب والمراد بالطرق الطرق الجزئية بحسب المواد
على ما اصطلحوا عليه من استعمال المعرفة في الجزئيات والاكتساب النظري
من النظر وهي اعم من ان يكون بواسطة بان يكتسب النظري من النظري

وهو من اخر واخر الا ان ينتهي الا الضروري اولا بواسطة بان يكتسب
النظري من الضروري نفسه وانما قال قانونا مع ان المنطق قوانين
متعددة اشارة الا ان التعريف له من حيث انه جنس من
القوانين وعلم من العلوم وله صورة وحدانية وذكر ان القانون
هو المنطق يسمى بذلك لان النطق يطلق على ادراك الكليات
وعلى مصدره الذي هو القوة العاقلة وعلى مظهره الذي هو التكلم
والتلفظ وهذا القانون يعطي اصابة في الاول ويكمل الثاني
ويجري على الثالث فان قيل عدم اصابة الفكر دائما لا يوجب
الاحتياج الا الى مثل هذا القانون انما الذي يفيد معرفة طرق
الاكتساب وتميز الصحيح من الفاسد لجواز ان يكون طرق الاكتساب
وشرائطها وتميز صحيحها من فاسدها معلومة بالضرورة قلنا
لما علم بالضرورة اي ليس هذا معلوما بالضرورة طريقه هذه
المقدمة والتنبيه بما نبه اليها من قوله يفيد معرفة طرق الاكتساب
والاحاطة بالصحيح والفاسد منها و رسمه اقول بانه كان تعريفا
للمنطق بالنظر الا انه من حيث انه علم من العلوم وهذا التعريف

بالقياس الى غيره من العلوم وفيه تنبيه على انه علم في نفسه واله لغيره
والالة هي الواسطة بين الفاعل ومنفعله في وصول اثره اليه كالمنشار
للنجار في وصول اثره الى المطالب النظرية وهو الاكتساب وقانونية
لان قواعدها احكام كلية واحترز بالقانونية من الالات الجزئية لارباب
الصنائع وبقوله من الخطاء في الفكر عما يعصم من الخطاء في غير الفكر كالعلوم
العربية العاصمة من الخطاء في اللفظ وقوله مراعاتها الذهن اشارة الى ان
المنطق نفسه ليس بعاصم اذ كثيرا ما يقع الخطاء بواسطة عدم الرعاية
وهذا التعريف رسم لكونه تعريفا بالخارج لان غاية الشيء وكونه الة
لشيء خارجان من ذاته وذكر الشارح ههنا فائدة جليلة راينا
تركه اجل قال وليس كله اقول هذا يمكن ان يكون جوابا عن
سؤال مقدر تقديره ان القانون المحتاج اليه في اكتساب النظريات
لا يصح ان يكون نظريا دفعا للدور والتسلسل واذا كان بديهيا فلا
حاجة الى تدوينه وتعلمه وان يكون جوابا من معارضة تقديرها ان
يقال لو افتقر في اكتساب النظريات الى المنطق لزم الخ لان المنطق
ليس بديهيا والا لاستغنى عن تعلمه والثاني باطل ضرورة افتقار

القوانين المذكورة الى التعلم فيتعين ان يكون نظريا والتقدير ان اكتساب
النظري من الضروري محتاج الى المنطق فيحتاج المنطق اليه انا نقول
آخر وننقل الكلام اليه حتى يلزم الدور او التسلسل وبهذا اندفع ما
يقال من ان المذكور في معرض المعارضة لا يصلح للمعارضة لانه على
تقدير تمامه انما يدل على الاستغناء عن تعلم المنطق والدليل انما
دل على الاحتياج الى نفس المنطق لا الى تعلمه وجه ان شرط المعارضة
ان يكون مانعة ومنافية لما اثبته الدليل وتقرير الجواب ان المنطق
ليس بجميع اجزائه بديهيا حتى يلزم الاستغناء عن تعلمه ولا نظريا
حتى يلزم الدور والتسلسل بل بعض اجزائه بديهي كالشكل الاول
مثلا وبعضها نظري كباقي الاشكال والبعض النظري يستفاد من
البعض الضروري بطريق ضروري من غير احتياج الى قانون آخر لا يقال
البعض الضروري مع الطريق الضروري اذا كان كافيا في اكتساب
البعض النظري كان كافيا في اكتساب ساير النظريات لعدم
الفرق وح يلزم الاستغناء من الذي هو جميع طرق الاكتساب
لانا نقول لا نسلم انه كاف في ساير النظريات انما يكتسب بمجرده
انا

فهو ليس بلازم لجواز ان يكون بعضها واردا على غير الطريق الضروري
ما ان زيد بذكر ان ما كان واردا على البعض الضروري يكتسب
به وما كان واردا على البعض النظري فبالبعض الضروري يكتسب
البعض النظري ثم يكتسب به المطلوب النظري فهذا معنى الاحتياج الى
المنطق ويجب ان يعلم ان ليس المراد بالاحتياج الى المنطق ان اكتساب
كل نظري يحتاج اليه بل المراد ان اكتساب الجميع بالنسبة الى من يحصل
العلوم بالفكر محتاج اليه نعم اكتساب كل نظري محتاج الى شيء
منه قال البحث الثاني اقول لما كان تماير العلوم في انفسها
بحسب تماير الموضوعات وكان الموضوع جهة الوحدة الذاتية
الضابطة للعلم على كثرته ناسب ان يقدر العلم ببيان الموضوع
ليعرف الطالب العلم بجهة الذي هو مبادئه من الاجزاء الكثيرة
بجهة وحدته الذاتية حتى اذا قيل موضوع المنطق التصورات
والتصديقات من حيث توصل الى المطالب كأنه قيل هو علم
يبحث فيه من العوارض الذاتية للتصورات والتصديقات
من الحيثية المذكورة ولما كان التصديق بموضوع المنطق اي

يستدعي هو موقوفا على تصور الموضوع بتعريفه وهذا اورد من قولهم لما كان العلم
بالخاص موقوفا على العلم بالعام عرفه وذكره لانه يوهم ان ما ذكره في
موضوع المنطق تعريف له وانما هو للتصور وليس كذلك بل هو
حكم مطلوب بالبرهان وهو ان موضوع المنطق ليس الا ما يبحث في المنطق
عن اعراضه الذاتية ولهذا اختلفوا في ان المنطق هو التصورات و
التصديقات ام المعقولات الثانية مع اتفاقهم على مفهومه على ان العلم
بالخاص انما يتوقف على العام اذا كان العام ذاتيا له والمصنف لما اراد
تعريف موضوع المنطق عمم الفايدة وقال موضوع كل علم ما يبحث في ذلك
العلم عن اعراضه الذاتية حتى يعلم ان موضوع المنطق ما يبحث في المنطق عن
اعراضه الذاتية والمراد بالعرض هنا المحمول الخارج وبالعرض الذاتي
ما يلحق الشيء لذاته كالادراك الامور الغريبة للانسان او لامر يساويه
كالتعجب اللاحق للانسان بواسطة ادراك الامور الغريبة او لامر اعم
داخل فيه كالتحرك اللاحق للانسان بواسطة كونه حيوانا وسميت
ذاتية لاستنادها الى الذات بمعنى ان منشاها الذات بنفسها
او بجزئها او بما يساويها وغير ذلك يسمى اعراضا غريبة وهي

ايضا ثلثة لانه اما ان يكون بواسطة امر اعم خارج كالحركة للناطق بواسطة الحيوان
او اخص كالناطق للحيوان بواسطة الانسان او مباين كالحرارة للماء بواسطة
النار فلا تخيل كيف يكون الواسطة مباينا وقد فسروه بما يقارن بقولنا لانه
حين يقال لانه كذا والنار ليست كذلك اذ لا يقال الماء حار لانه نار بل لانه
ملاصق ومجاور للنار فالواسطة هنا امر اعم وانما هذا تفسير للواسطة في
التصديق اعني ما يفيد العلم بثبوت الشيء للشيء سواء كان بثبوته له لذاته او
كتساوي الزوايا الثلث لقائمتين للمثلث او لامر اخر والواسطة هنا واسطة في
الثبوت وهي ما يفيد لحوق الشيء للشيء في نفس الواقع سواء كان العلم
بلحوقه اياه بديهيا او كسبيا فالقضية الاولية اعني التي هي بلا واسطة في
التصديق يكون بديهية ولا يكون من المطالب العلمية والقضية التي
محمولها اولا اعني بلا واسطة في الثبوت كثيرا ما يكون نظرية مفتقرة
الى وسائط في التصديقات كقولنا كل مثلث فان زواياه متساوية
لقائمتين فيكون من المطالب العلمية واعلم ان اللاحق كما هو يطلق
على الاعراض الذاتية اللاحقة بلا واسطة كذلك يطلق على مطلق الاعراض الذاتية
فعلى الاول يكون قوله اي لذاته تفسيرا لما هو قوله او لجزئه الا ان في مطلقا

على ما هو هو وعلى الثاني يكون بعضها لذاته ويكون المجموع نفس الماهية
والمراد بالبحث عن الاعراض الذاتية حملها على موضوع العلم او على انواعه
او على اعراضه الذاتية او على انواعها كما سيجيء في الخاتمة ومن رام تحقيق
مباحث الموضوع فعليه بكتاب البرهان من منطق الشفاء قال
موضوع المنطق اقول موضوع المنطق المعلومات التصورية
والتصديقية من حيث انها توصل الى مطلوب تصوري او تصديقي
او من حيث انه يتوقف عليها الايصال وهو الايصال البعيد والابعد
وبيان ذلك ظاهر في المتن والمراد ان محمولات مسائله اعراض ذاتية
للمعلومات التصورية والتصديقية وهي تفاصيل مجملها الايصال
او النفع في الايصال فكل مسئلة في المنطق محمولها الايصال او النفع فيه
فان قلت ان اريد بالمعلومات التصورية والتصديقية مفهوماتها فالا
مور المذكورة ليست اعراضا ذاتية لها لانها انما تلحقها لامر اخص
وهو ظاهر وان اريد ما صدقت هي عليه يلزم ان يكون جميع الحدود
والحجج المستعملة في العلوم موضوع المنطق وظاهر انه لا يبحث عن احوالها
قلت المراد ما صدقت هي عليه لكن من حيث انها توصل الى تصور ما

او تصديق ما

او تصديق ما لا تصور او تصديق مخصوص والحدود والحجج المستعملة
في العلوم لا دخل لخصوصياتها في الايصال الى مطلق التصور والتصديق
بل انما يوصل اليه من حيث انها حد وحجة اطلاقا واجمالا وهي بهذه الحيثية
موضوع المنطق ويبحث عن احوالها وتفصيل هذه المباحث مما لا يحتمله
المقام قال ويسمى اقول الموصل القريب الى التصور يسمى قولا
شارحا لكونه مركبا يشرح الماهية ويبينها والى التصديق حجة لان
من تمسك بها غلب على الخصم اي غلب وعند قصد توافق الوضع الطبع يجب
الاول على الثاني في الوضع لتقدم التصور على التصديق بالطبع لان
معنى التقدم بالطبع كون الشيء بحيث يحتاج اليه الآخر ولا يكون
هو علة للآخر كالواحد بالنسبة الى الاثنين اما ان التصور ليس علة
للتصديق فظاهر واما انه بحيث يحتاج اليه التصديق فلان كل تصديق
لا بد فيه من ثلثة تصورات تصور المحكوم عليه وتصور المحكوم به
وتصور الحكم اي النسبة الحكمية التي هي ثبوت الشيء للشيء او نفيه
او سلبه عنه لانا نعلم بالضرورة انه يمتنع الحكم اي ادراك وقوع
النسبة بين الشيئين او لا وقوعها ممن جهل احد هذه الامور الثلثة

في اطلاق الحكم في الموضعين تنبيه على اشتراكه بين المعنيين وتحقيق
الفرق بينهما انا اذا شككنا في ثبوت الحدوث للعالم مثلا فلا شك انا نتصور
العالم والحادث والنسبة بينهما ضرورة انا لا نشك فيما لا نتصوره ثم
اذا اقمنا البرهان حصل لنا علم آخر وهو ادراك ان الحادث ثابت
له وهو الحكم الذي يجعله الكل نفس التصديق فقوله لا بد لحصوله كما يجاب
لا بد في تحقيق النسبة من الطرفين ومع لا يلزم ذكرهما ولا يرد ما قيل
مثلا في ثبوت زيد في الموضعين الايقاع والانتزاع على معنى انه لا بد في التصديق
من تصور الحكم الذي هو الايقاع والانتزاع لان الافعال الاختيارية
انما تصدر من النفس بعد الشعور بها يلزم ان يكون تصور
الحكم ايضا داخلا في التصديق ويزيد اجزاؤه على الاربعة الى
من الحكم وتصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية فقوله بذاته او بامر
صادق عليه اشارة الى انه لا يجب في التصديق تصور المحكوم عليه
بكنه الحقيقة لانا نحكم على الجسم المعين بانه شاغل للحيز مع الجهل
بانه انسان او فرس او غير ذلك وكذلك في المحكوم به لانا نحكم على زيد
بانه انسان مع انا لا نعرف من الانسان الا انه شيء له الفعل

والهذا

ولهذا اشار بقوله والمحكوم به كذلك ومما يجب التنبيه ان التصديق وان
لم يتصور يتوقف على التصور بكنه الحقيقة لكن ليس التصور باي وجه
كان يكفي في التصديق بل كل تصديق يتوقف على نوع تصور يقتضيه
بحسبه مثلا التصديق بان هذا الشيء ضاحك يتوقف على تصور انه انسان
وبانه ماش يتوقف على انه حيوان وبانه شاغل للحيز على انه جسم وبانه
قائم بذاته على انه جوهر وعلى هذا القياس قال واما المقالات اقول
لما احتاج الانسان في افادة المعاني الاعلامية نحن بالمعدوميات والمعقولات
المعرفة وتخفيف مؤنتها وضعوا الالفاظ الحاصلة من تقطيع الاصوات
وللتقييد الى غائبا واعلام الغائبين بها ليتم الفائدة ويتم الفائدة وضعوا
اشكال الكتابة دالة على الالفاظ فصار للشيء وجود في الاعيان ووجود
في الاذهان ووجود في العبارة ووجود في الكتابة والاولان حقيقيان
والآخران مجازيان وللكتابة دلالة على العبارة تختلف بها الدال وفيها
المدلول جميعا بحسب اختلاف الاوضاع وللعبارة دلالة وضعية
على الصور الذهنية تختلف فيها بحسب اختلاف الاوضاع الدال دون المدلول
وللصور الذهنية دلالة ذاتية على ما في الاعيان لا تختلف فيها الدال

والمدلول ولما كثر الاحتياج الى التفهيم بالعبارة واستمر ذلك حتى كان المتكلم
يناجي نفسه بالفاظ متخيلة جعلوا بحث الالفاظ من حيث انها تدل على
المعاني لا من حيث انها جواهر او اعراض موجودة او مسموعة ومتوالية او
غير ذلك من المعاني بابا من المنطق ولذا قدم على ابواب المعاني
واشتغل ببحث الدلالة وهي كون الشيء بحيث يفهم منه شيء آخر
الاول الدال والثاني المدلول فان كان الدال لفظا فالدلالة لفظية
والا فغير لفظية وكل منهما وضعية ان توقف الفهم على الوضع والا
صطلاح والا فغير وضعية والوضع تعيين الشيء ليدل على شيء آخر
من غير قرينة والمقصود ههنا بالنظر الدلالة اللفظية الوضعية
وعرفوها بفهم المعنى من اللفظ بالنسبة الى من هو عالم بوضعه اي فهما
يتوقف على العلم بالوضع وبه تخرج الدلالة الطبيعية كدلالة اخ على الوجع
والعقلية كدلالة اللفظ على وجود اللافظ واعترض عليه بوجهين الاول
ان الدلالة صفة اللفظ والفهم ليس كذلك فلا يكون هي هو وجوابه
ان اللفظ متصف بفهم المعنى الا انه لتركيبه لا يشتق منه اسم الفاعل
كما تقرر في حصول الصورة في العقل ولا ينحل الاشكال بمجرد جعل الفهم

بمعنى الانفهام على انه لا مشاحة بعضهم الانفهام صفة المعنى دون اللفظ الثاني
ان العلم بالوضع موقوف على فهم المعنى ضرورة انه نسبة بين اللفظ والمعنى
والعلم بالنسبة انما يكون بعد العلم بالمنتسبين فلو توقف فهم المعنى على العلم
بالوضع لزم الدور وجوابه ان الموقوف على العلم بالوضع هو فهم المعنى
من اللفظ وفي الحال والعلم بالوضع انما يتوقف على فهم المعنى سابقا في الجملة
لا على فهمه من اللفظ وفي الحال اذا تقرر هذا فنقول دلالة اللفظ على المعنى
بتوسط وضع ذلك اللفظ لذلك المعنى كدلالة الانسان على الحيوان
الناطق يسمى مطابقة لتوافق اللفظ والمعنى لكونه موضوعا بازائه
ودلالة اللفظ على المعنى بتوسط وضع اللفظ لشيء دخل فيه ذلك المعنى
كدلالة الانسان على الحيوان بواسطة وضعه لما دخل فيه الحيوان
وهو الحيوان الناطق يسمى دلالة تضمن لكون المعنى المدلول في
ضمن المعنى الموضوع له ودلالة اللفظ على المعنى بتوسط وضعه لشيء خرج
عنه ذلك المعنى المدلول كدلالة الانسان على قابل العلم الذي هو خارج
عن الحيوان الناطق يسمى دلالة الالتزام لكون المعنى المدلول لازما
للموضوع له والحاكم بتلك المطابقة هي الدلالة على تمام الموضوع له

والتضمن على جزئه والالتزام على لازمه واشترط ان يكون الدلالة بتوسط
الوضع لما ذكره لئلا ينتقض تعريف كل من الدلالات بالاخريين فيما اذا
فرضنا اللفظ مشتركا بين الشيء ولازمه والمجموع المركب من اللازم
والملزوم كلفظ الشمس للجرم والشعاع والمجموع المركب منهما اما المطابقة
فانتقاضها بالتضمن في اطلاق الشمس على المجموع واعتبار دلالته على الجرم
بالتضمن فانه يصدق عليها انها الدلالة على تمام الموضوع له لكن لا بواسطة
انه تمام الموضوع له لتحقق الدلالة عند فرض عدم وضعه للجرم وبالالتزام
في اطلاقه على الجرم واعتبار دلالته على الشعاع بالالتزام مع انها دلالة على
تمام الموضوع له لكن لا بواسطة انه تمام الموضوع له واما التضمن
فانتقاضه بالمطابقة في اطلاق الشمس على الجرم مطابقة فانه يصدق عليها
الدلالة على جزء المعنى الموضوع لكن لا بواسطة وضعه للكل لتحققه عند عدم
ذلك الوضع وبالالتزام في اطلاقه على الجرم واعتبار دلالته على الشعاع بالالتزام
مع انها دلالة على جزء المعنى لكن لا بتوسط الوضع لما هو الشعاع جزء له لتحققه
بدون ذلك بل بتوسط وضعه لما هو لازم واما الالتزام فانتقاضها بالمطابقة
في اطلاق لفظ الشمس على الشعاع مطابقة مع انها دلالة على لازم المعنى //

الموضوع له

الموضوع له لكن لا بتوسط الوضع وضعه للملزوم لتحققها بدونه وبالتضمن في
اطلاقه على الكل اعني المجموع المركب من الجرم والشعاع واعتبار دلالته
على الشعاع بالتضمن مع انها دلالة على لازم المعنى الموضوع له لكنها ليست
بتوسط وضعه لما هو ملزوم له فيه وهذا تقرير بديع لا يوجد في كلام القوم
واشترط لما كان الالتزام دلالة على الخارج وليس كل خارج
يفهم من اللفظ اشترطوا لضبط المدلول الالتزامي ان يكون الخارج بحيث
يلزم من تصور المعنى الموضوع له تصوره يعني انه كلما حصل في الذهن حصل
ذلك المعنى الخارج فيه لان فهم المعنى من اللفظ اما بسبب ان اللفظ موضوع
له او بسبب انه يلزم من فهم المعنى الموضوع فهمه واما اللوازم البعيدة التي يفهم
من اللفظ فليس فهمها من مجرد الالفاظ بل بمعونة القرائن فلا يكون
مدلولات الالفاظ لانا نعني بالدلالة كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى
عند اطلاقه بالنسبة الى العالم بالوضع بشرط توجهه اليه وتجرده عن الموانع
والشواغل ولا يشترط في الالتزام اللزوم الخارجي اي كون المعنى الالتزامي بحيث
متى حصل المسمى في الخارج حصل هو في الخارج والا لم يوجد الالتزام بدونه
والتالي باطل لان البصر خارج عن العمى وهو عدم البصر عما من شأنه اعني العدم

المضاف اليه بضرورة ان المضاف اليه خارج عن المضاف والعمى يدل عليه
بالالتزام اذ لا يمكن تعقله بدونه مع امتناع اجتماعهما في الوجود الخارجي
والمطابقة   هذا بيان للنسبة بين الدلالات الثلث وهي سنة حاصلة
من مقايسة كل من الثلثة مع الاخرى فالمطابقة لا تستلزم التضمن اى ليس كلما دل
اللفظ بالمطابقة دل بالتضمن لجواز ان يكون مسمى اللفظ بسيطا لا جزء له واما استلزام
المطابقة الالتزام فغير معلوم يقينا لانه موقوف على ان يكون لكل ماهية امر مفهوم
لازم بين بمعنى انه يلزم من تصور تلك الماهية تصوره وهذا غير معلوم قطعا بل
يجوز ان يوجد من الماهيات ما ليس له لازم كذلك وح يدل اللفظ عليها
مطابقة ولا التزام وزعم الامام ان المطابقة يستلزم الالتزام لان
لكل ماهية لازما يلزم من تصورها تصوره واقله ان يكون تلك الماهية
ليست غيرها وانها متميزة من غيرها وجوابه انا لا نم ان تصور كل ماهية
يستلزم تصور انها ليست غيرها وانها متميزة من غيرها فانا نتصور كثيرا
من الماهيات البسيطة والمركبة ولا يخطر ببالنا غيرها فضلا من انها ليست
غيرها ومتميزة من غيرها ومما ذكرنا في عدم استلزام المطابقة الالتزام قطعا و
يقينا ظهر عدم استلزام التضمن الالتزام قطعا ويقينا لجواز ان يوجد ماهية مركبة

ليس

ليس لها لازم بين فيدل اللفظ على جزئها تضمنا ولا التزام واما ما ذكره
المص في الجامع من ان التضمن يستلزم الالتزام لان تصور الماهية
المركبة يستلزم تصور انها مركبة جزما فيتحقق الالتزام بالضرورة فممنوع بل
تصور الماهية لا يستلزم تصور انها ماهية فضلا عن البساطة والتركيب
والا لكانت المطابقة ايضا مستلزمة للالتزام فان قلت التضمن
هو فهم الجزء من حيث انه جزء ووصف الجزئية معنى خارج لازم ويستلزم
تصور الكلية ضرورة تضايف الجزئية والكلية فالتضمن بدون الالتزام
محال قلت ليس معنى قولهم التضمن فهم الجزء من حيث انه جزء ان التضمن
عبارة عن فهم الجزء مع وصف الجزئية بل معناه فهم الجزء بواسطة كونه جزءا
من مفهوم اللفظ سواء لوحظ في تلك الحالة وصف الجزئية اولا والالتزام
لا يستلزم التضمن لجواز ان يوجد للبسيط لازم بين وهذا مما لا خفاء لوضوح
واما ما في آخره   التضمن والالتزام يستلزمان المطابقة ولا يوجدان الا
معها لانهما تابعان والتابع فهو من حيث انه تابع اى حال كونه تابعا وبشرط
كونه تابعا لا يوجد بدون المتبوع فهما لا يوجدان بدون المطابقة وانما قيد
بالحيثية لان التابع قد يوجد بدون المتبوع لكن لا يكون في تلك الحالة تابعا

كالحرارة التابعة للنار فانها توجد مع الشمس لكن لا تكون حينئذ تابعة للنار وبما ذكرنا

من معنى قيد الحيثية تبين انه ليس قيدا لموضوع الكبرى اعني التابع حتى يلزم

عدم تكرار الوسط بل هو قيد للمحمول او جهة للقضية فان قيل ظاهر ان فهم

اللازم من لفظ الملزوم متاخر عن فهم الملزوم واما فهم الجزء فسابق على فهم

الكل فكيف يكون التضمن تابعا للمطابقة فالجواب من وجوه الاول ان اللفظ

اذا اطلق على الكل يفهم منه الكل من غير ملاحظة للاجزاء على الانفراد واخطار لها

بالبال ثم يلتفت اليها الاجزاء مفصلة متميزة وانما يتحقق التضمن بهذا الالتفات

الثاني وفيه نظر الثاني ان التضمن والالتزام عبارة عن فهم الجزء واللازم

في ضمن الكل والملزوم وبتوسطهما حتى لو قصد باللفظ مجرد الجزء واللازم كانت

مطابقة على الصحيح وعلى هذا فالتبعية ظاهرة الثالث ان المراد بتبعيتهما

انهما دالان على الجزء واللازم بواسطة الوضع للكل والملزوم المستلزم

للمطابقة على ما سنذكره لا انفكاك المطابقة عنهما والتبعية من حيث انه متبوع

لا يوجد بدون التابع فيلزم استلزام المطابقة اياهما لانا نقول انما يلزم

ذلك ان لو صدق انها متبوعة دائما وهو ممنوع اذ قد وجد مطابقة لا

يتبعها التضمن كما في البسائط والالتزام كما مر فان قلت اذا اطلق اللفظ

على جزء المعنى او لازمه مجازا مع قرينة مانعة من ارادة المعنى الموضوع له فقد

تحقق التضمن والالتزام بدون المطابقة فالجواب منه من وجوه الاول انا

لا نسلم ان دلالة المجاز على معناه تضمن او التزام بل مطابقة اذ المراد بالوضع

في تعريف الدلالات اعم من الجزئي الشخصي كما في المفردات والكلي النوعي

كما في المركبات والابنية دلالة المركبات خارجة عن الاقسام والمجاز

موضوع بازاء المعنى المجازي على ما تقرر في موضعه فدلالته عليه بالمطابقة لانها

دلالة على ما وضع له بالنوع والتضمن انما هو فهم الجزء في ضمن الكل والالتزام فهم

اللازم مع الملزوم وبتبعه لا استقلالا ومن ثم يلزم انحصار الدلالات في المطابقة

ضرورة ان اللفظ بازاء الجزء واللازم موضوع بالنوع لانا نقول الموضوع

بالنوع فيهما المجاز ومن ذلك انه ثبت منهم ان لفظ الكل والملزوم

يستعمل ويراد به الجزء واللازم بشرط قرينة مانعة عن ارادة الكل و

الملزوم واما عند انتفائها فالوضع ممنوع والتضمن والالتزام متحققان

كما اذا فهم الجزء واللازم ضمنا وتبعا عند ارادة الكل والملزوم والمسلم

الوضع النوعي في هذه الحالة فلانه ان الفهم بسببه بل الفهم لازم سواء

ثبت منهم هذا الحكم الكلي او لم يثبت الثاني انا لا نعني بالدلالة الفهم بالفعل

اي الجواب الثاني

علی الجزء

بل كون اللفظ بحيث يفهم المعنى اذا اطلق بالنسبة الى العالم بالوضع والمجاز بالنسبة
الى المعنى الحقيقي كذلك ضرورة انه موضوع له والوضع يستلزم الدلالة بهذا المعنى الثالث
ان المراد باستلزامها المطابقة ان كل لفظ له دلالة تضمنية او التزامية فله دلالة
مطابقية في الجملة وان لم يكن في تلك الحالة　　والدال آخره

اللفظ الدال بالمطابقة ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه اي ما عني به و
(المراد الدال بالوضع وانما ترك هذا القيد اكتفاء بما سبق او قوله بالمطابقة اغنى عن ذكره)
وقصد فمركب فلا بد من ان يكون له جزء ملفوظ او مقدر وجزئه دلالة على
معنى وذلك المعنى جزء المعنى الذي قصد به وتلك الدلالة مقصودة والا فمفرد
بان لا يكون للفظ جزء كهمزة الاستفهام او يكون له جزء غير دال على معنى كزيد
او يكون له جزء دال على معنى لكن لا على جزء المعنى المقصود كعبد الله علما او
يكون له جزء دال على جزء المعنى المقصود لكن لا يكون دلالته عليه مقصودة
كالحيوان الناطق علما لشخص انساني فانه يقصد بدلالة المجموع ذات الشخص
من غير ان يقصد بكل من الحيوان والناطق مفهومه الاصلي والمراد
والمراد بالقصد القصد الجاري على قانون الوضع حتى لو قصد بالجزء من زيد
او بالحيوان من الحيوان الناطق العلمي معنى لم يعتد به ولم يجعل مركبا وههنا
نظر من وجهين الاول انه لو اريد بالقصد القصد بالفعل فالمركبات قبل

الشعالها

استعمالها والقصد الى معانيها يدخل في تعريف المفرد وتخرج من تعريف المركب وان
اريد انه ان كان بحيث يقصد به الدلالة على جزء المعنى فمركب فمثل الحيوان الناطق　　والا فمفرد صح
العلمي تخرج من حد المفرد ويدخل في حد المركب لانه بحيث يقصد بجزئه الدلالة على مفهوم
الحيوان والناطق اللذين هما جزء الشخص المسمى به وذلك عند اطلاقه على الانسان
فاياما كان ينتقض التعريفات جمعا ومنعا فلا بد من ان يقيد قصد الدلالة
على جزء المعنى بحين القصد الى المعنى حتى يكون المركب ما يقصد بجزء منه الدلالة على جزء
معناه حين ما يقصد به ذلك المعنى والمفرد بخلافه والحيوان الناطق حين ما يقصد
به الشخص المسمى به لا يقصد بلفظ الحيوان والناطق مفهومهما اصلا فهو داخل
في حد المفرد دون المركب وثانيهما ان تقييد الدال بالمطابقة مما لا فائدة فيه بل يلزم
منه خروج المفردات والمركبات المجازية من التعريف اللهم الا ان يجعل
المجاز دالا بالمطابقة فان قلت انما قيد بالمطابقة لوجهين احدهما ان الدال بالتضمن
والالتزام لا يشمل جميع الالفاظ فبقي ما ليس لمفهومه جزء او لازم بين خارجا عن
القسمة الثاني ان المركب من لفظين موضوعين لمعنيين بسيطين او المركب
الذي لازمه البين امر بسيط لا يدل جزء اللفظ على جزء معناه التضمني او الالتزامي اذ
لا جزء له فيدخل في حد المفرد ويخرج عن المركب والقول بجواز كونه مركبا بالنسبة　　لم يصح

الى المعنى المطابقي ومفردا بالنسبة الى المعنى التضمني او الالتزامي كعبد الله بالنسبة الى
الوضعين بعيد لان هذا انما سمي للفظ المفرد والمركب وهم لا يطلقون المفرد مثل
هذا المركب اصلا بخلاف عبد الله على ان ما ذكره المصنف في الحاشية ان الدال بالتضمن
او الالتزام لا ينقسم الى المفرد والمركب ضرورة انتقاض المفرد باللفظ المركب من
الجنس والفصل فانه يدل على كل واحد منهما بالتضمن وعلى ما يلزمه في الذهن
بالالتزام ولا يقصد بشيء من اجزائه شيء من اجزاء معنى الجنس والفصل ولا شيء
من اجزاء لازمه الذهني مع انه مركب والرابع ان الافراد والتركيب قد يتحقق بالنسبة
الى المطابقي دون التضمني او الالتزامي كما في المركب الذي جزؤه بسيطان او لازمه
الذهني بسيط واما بالنسبة الى التضمني او الالتزامي فلا يتحقق الا اذا تحقق بالنسبة
الى المطابقي لانه متى دل جزء اللفظ على جزء المعنى التضمني او الالتزامي دل على جزء المعنى
المطابقي اما الاول فلان جزء الجزء جزء واما الثاني فلامتناع تحقق الالتزام بدون
المطابقة فيكون المطابقي اولى بالاعتبار قلت في الوجهين الاخيرين خلل ظاهر
اما الثالث فلانا نم انه لا يقصد بجزئه شيء من اجزاء الجنس والفصل او اللازم فانه
اذا قصد بمجموعه الجنس او الفصل او اللازم فقد قصد بجزئه ضرورة فلا بد من
تقييد الجزء واللازم بالبسيط وح يرجع الى الوجه الثاني واما الرابع فلان قوله متى

دل

دل على جزء المعنى الالتزامي دل على جزء المعنى المطابقي ممنوع لجواز ان لا يكون
للمطابقي جزء اصلا او امتناع تحقق الالتزام بدون المطابقة لا يقتضي ان يكون
للمطابقي جزء وهذا ابعد نعم لو قيل دلالة جزء اللفظ على جزء معنى الالتزامي
التزام وهي لا يتحقق بدون المطابقة بمعنى ان كل لفظ له
مدلول التزامي فله مدلول مطابقي فيلزم ان يكون لجزء اللفظ
مدلول مطابقي وهو جزء المعنى المطابقي لتمام اللفظ فيكون الدال على جزء
الالتزامي دالا على جزء المطابقي لكن بتقدير تمام الوجوه الاربعة فهي انما يدل
على انه لا يصح تقييد الدلالة بالتضمن او الالتزام والمط بيان سبب العدول
عن الاطلاق الى التقييد بالمطابقة فلا يدل عليه شيء من الوجوه فان قلت الوجه
الثاني يدل عليه لانه اذا اطلق الدلالة صدق على المركب الموضوع لمعنيين
بسيطين انه لا يدل جزء اللفظ على جزء معناه اعني المعنى التضمني وكذا في اللازم
البسيط قلت اذا اعتبر في التركيب دلالة الجزء على جزء المعنى بوجه من الوجوه
كان المعتبر في الافراد عدم الدلالة من كل الوجوه ليصح التقابل اعني يكون المفرد
ما لا يقصد بجزئه الدلالة على جزء المعنى لا مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما وهذا لا يصدق ٢
على المركب المذكور لانه ما يقصد بجزئه الدلالة على جزء المعنى في الجملة اعني المطابقي

وهو ان لم يصلح آخرا لما كان التعريف باعتبار المفهوم

ومفهوم المركب وجودي ومفهوم المفرد عدمي والاعدام انما يعرف بملكاتها قدم

المركب في التعريف ولما كان التقسيم بحسب الذات وذات المفرد مقدم على ذات

المركب بالطبع لاحتياجه اليه قدمه في التقسيم وحصره في الاداة والكلمة

والاسم لانه ان لم يصلح لان يخبر به وحده اي من غير ضميمة فهو الاداة سواء صلح

الاخبار مع ضميمة كلا في قولنا زيد لا قائم او لم يصلح كفي في قولنا زيد في الدار فان

المخبر به هو متعلق الظرف وان صلح لان يخبر به وحده فان دل بهيئته الحاصلة باعتبار

ترتيب الحروف الاصلية والزائدة وحركاتها وسكناتها على زمان معين من

الازمنة الثلثة بحسب اصل الوضع فهو الكلمة والا فهو الاسم فقوله بهيئته

احتراز عن الاسماء الدالة بحسب الجوهر على احد الازمنة كالامس والغد وهذا

انما هو في لغة العرب واما في لغة العجم فالدلالة على الزمان ليست بالهيئة اذ قد

يتحد الهيئة مع اختلاف الزمان كقولنا آمد وآيد فان اردنا التعميم قلنا الكلمة

ما يدل بهيئته على الزمان او كان مراده في الذكر وقوله على زمان معين لتحقيق

ماهية الكلمة وتنبيه على ان المضارع بهيئته انما يدل على الحال او الاستقبال على التعيين

والالتباس من جهة الاشتراك في الوضع وقوله بحسب اصل الوضع ليدخل

فيه افعال الانشائية التي لم يقصد بها احد الازمنة فان قلت من يصلح المفردات

ما لا يصلح للاخبار وحده وهو بعض من اسماء كالموصولات والضمير في مثل غلامي

وغلامك او كلمات مثل كان واخواتها قلت معنى قولهم الحرف لا يخبر به انه لا يخبر

بمعناه معتبرا بمجرد لفظه والا فلفظ الحرف يخبر به كقولنا الحرف في والفعل الفعل

يخبر منه كقولنا الحرف ضرب فعل ماض وكذا المعنى اذا لم يعتبر عنه بمجرد لفظه

كقولنا بعض ما لا يخبر به معنى في ومعنى ضرب لا يخبر منه فالضمير في غلامي مثلا

مما يخبر بمعناه معتبرا منه بمجرد لفظه لكن بلفظ آخر كقولنا الانسان انا وكذا بعض

الموصولات لان الذي قام بمعنى قائم او صاحب القيام واما الافعال الناقصة

فالاشكال وارد والتزام كونها ادوات بناء في تصريحهم بكونها كلمات

وجودية فان قلت لم قدم في التقسيم الاداة على الكلمة والكلمة على الاسم قلت

اذا كان احد شقي الترديد قسما واحدا والآخر مشتملا على القسمين

كان الاول لافراده وبساطته اولى بالتقديم فلهذا قدم الاداة ثم قدم الكلمة

لان قيودها وجودية بخلاف الاسم وحينئذ الاسم اما

ان يكون معناه واحدا او كثيرا ومعنى وحدته ان يكون المعنى الذي يقصد

باللفظ ويستعمل هو فيه مفهوما واحدا حتى لو جرى فيه كثرة وتعدد كان

باعتبار الذوات التي صدق عليها ذلك المفهوم فان الحيوان سواء اطلق على الانسان او الفرس
او غيره لا يراد به الا الجسم الحساس المتحرك بالارادة ومعنى كثرته ان يكون المفهوم
المقصود منه عند استعماله في احد المعنيين غير ما عند الباقية استعماله في المعنى
الآخر فان كان واحدا فان تشخص ذلك المعنى اي كان بحيث يمنع نفس تصوره
عن الشركة فيه يسمى الاسم علما لكونه علامة دالة على شخص معين واما
المضمرات واسماء الاشارات مثلا فليست مفهوماتها التي وضعت هي
لها مشخصة لان لفظ انا مثلا موضوع للمتكلم ولفظ هذا موضوع لمشار اليه
مفرد مذكر وهو معنى كلي والتشخص انما يكون بحسب الخارج لا بالنظر الى مفهوم
اللفظ وان لم يتشخص معناه بل امكن صدقه على كثيرين فان كان حصول
ذلك المعنى في افراده الذهنية والخارجية على السواء يسمى الاسم متواطئا
لتوافق الافراد فيه كالانسان فان الحاصل معناه في الافراد الخارجية و
الشمس الحاصل معناه في الافراد الذهنية وان لم يتساو افراده في ذلك
المعنى بل كان حصوله في بعض الافراد اولى او اقدم او اشد من حصوله
في البعض الآخر يسمى اللفظ مشككا لانه يشكك الناظر ويوقعه في الشك
انه من المتواطئ بناء على ان اشتراك الافراد فيه معنى او من المشترك بناء

انصح

مع تفاوت ما بينهما كالوجود فانه في الواجب اولى لكونه من ذاته واقدم لكونه علة
للممكنات فان ظلت كثير من المفهومات يوجد لبعض افراده نعم في البعض
كالانسان وليس بمشكل فلعل ليس المراد بالاولوية او الاقدمية او
الاشدية في الوجود بل في الاتصاف بمفهوم اللفظ بمعنى ان العقل اذا حاول
مطابقة المفهوم للكثيرين وجد بعض الافراد اولى بذلك المفهوم او اقدم او اشد
وافراد الانسان ليست كذلك لان مطابقة الانسانية بحسبها على السوية والتقدم
انما هو في وجودها فافهم وان كان المعنى متعددا اي وان كان معنى الاسم كثيرا فان كان
وضعه للمعاني الكثيرة على السوية بان وضع لهذا كما وضع لذلك ولم يعتبر
النقل من احدهما الى الآخر يسمى اللفظ بالنسبة الى جميع المعاني مشتركا والى احدها
مجملا كالعين للباصرة والجارية والذهب وان لم يكن وضعه للمعاني على السوية
بل وضع اولا لاحدها ثم نقل الى الآخر لمناسبة بينهما فاما ان يترك استعماله في
المعنى الاول بمعنى انه لا يستعمل فيه حقيقة بالنسبة الى ذلك الوضع والاصطلاح
او لا فان ترك يسمى منقولا وينسب الى الناقل وان لم يترك فحال استعماله
في المعنى الاول الموضوع هو له يسمى حقيقة لثبوته في مكانه الاصلي وحال استعماله
في المعنى الثاني الذي نقل اليه مجازا لتجاوزه عن مكانه الاصلي فنظام هذا الكلام

مشعر بان الحقيقة يجب ان لا يكون مما يكثر معناه وان كل حقيقة مجاز وليس كذلك اذا الكلم
الذي له معنى واحد ولم ينقل الى غيره فهو حقيقة منفرد استعماله فيه اكثر من الاقسام
مما يجري في غير الاسم لا سيما الكلمة فانها يكون منقولا كالذهب ومشتركا كضرب ومشتركا
كضرب ومنقولا كصلي وحقيقة كنطق الانسان ومجازا كنطقت الحال بمعنى دلت
ولهذا قال الشيخ في هذا المقام من الشفاء اسم انا لا نعني بالاسم ههنا كل لفظ دال
سواء كان يختص باسم الاسم او كان مما يختص باسم الكلمة او الذي لا يدل
الا ان اركبه فان قلت هذه الاقسام متداخلة لان العلم والمتواطي والمشكك و
المشترك يكون حقيقة ومجازا مثلا قلت قيد الحيثية مراد في هذه التعريفات
اعني ان الاسم من حيث انه وضع لشخص علم ومن حيث انه مستعمل في مفهومه
الاصلي حقيقة وقس على هذا فان قلت قد حصل التكرار في اقسام الدال بالمطابقة
لكان اخذ الوضع اعم من الشخصي والنوعي على ما مر قلت لا حاجة الى ذكر فان
المجاز ايضا دال بالمطابقة لكن لا بالنسبة الى المعنى المجازي فافهم
وكل لفظ الى آخره ما مر كان تقسيما للفظ بالنسبة الى المعنى واما تقسيمه
بالنسبة الى لفظ آخر فهو انه اما مرادف له او مباين لا نريد ان اتحد في المفهوم فهما
مترادفان والا فمتباينان سواء كان معناهما متحدين بالذات كالانسان والناطق

والسبز

بالسيف والصارم او لا كالانسان والفرس
المركب تام ان صح السكوت عليه اي لا يحتاج في الافادة
الى لفظ آخر ينتظر السامع مثل احتياج المحكوم عليه الى المحكوم به وبالعكس
سواء افاد فائدة جديدة كقولنا زيد قائم او لا كقولنا السماء فوقنا
تام ان لم يصح السكوت عليه والتام خبر ان احتمل الصدق والكذب والا
فانشاء والمراد احتمالهما بحسب المفهوم مع قطع النظر من الخارج بمعنى ان
السامع اذا نظر الى مجرد انه اثبات شيء لشيء او نفيه عنه لم يمنع كونه مطابقا للواقع
كما لا يمنع كونه غير مطابق له فيدخل فيه ما يكون صدقا محضا كقولنا السماء فوقنا
او كذبا محضا كقولنا اجتماع النقيضين ممكن في الخارج والصدق عبارة من
مطابقة الحكم للواقع والكذب من عدمها ومعرفة هذا الكلام المعنى لا يتوقف على
معرفة الخبر حتى يكون تعريفه بما يحتمل الصدق والكذب دورا والانشاء ان دل
على طلب الفعل اي الذي اشتق منه اللفظ كقم او كف النفس عنه كلا
تقم دلالة اولية اي وضعية فهو مع الاستعلاء امر ويدخل فيه النهي ومع الخضوع
سؤال ودعاء ومع التساوي التماس والالتماس في العرف انما يطلق على ما يكون
ثم تواضع ما لا مع التساوي وتقييد بالوضعية احتراز من مثل لبث زيدا قائم فانه

الدال ح

بدل على طلب قيامه ولكن لا بحسب الوضع بل من حيث ان التمنى سعته وليس الغرض اذا

من الاخبار الدالة على الطلب مثل الطلب مثل القيام لان التقسيم انما هو على تقدير

عدم احتمال الصدق والكذب والخبر خارج عنه وان لم يدل على طلب الفعل فهو

التنبيه ويندرج فيه التمنى وهو اظهار محبة الشئ ممكنا كان او محالا والترجى هو اظهار

ارادة الشئ الممكن او كراهته والقسم والنداء والاستفهام والتعجب ونحو ذلك

وهذا اصطلاح لا مشاحة فيه لكن الكلام بعد محل النظر واما المركب الغير التام

فاما تقييدى ان كان الثانى قيدا للاول كالحيوان الناطق وحصروه على المركب من

الموصوف والصفة واما غير تقييدى كالمركب من اسم واداة نحو فى الدار والكلمة

واداة نحو قد قام من قد قام زيد   الفصل الثانى الخ   الصورة

الحاصلة فى العقل من حيث انها يقصد باللفظ الذى بازائه سميت معنى ومن

حيث انها يحصل من اللفظ فى العقل سميت مفهوما فان كان اللفظ الذى بازائه

مفردا فهو مفرد والا فمركب فالمفهوم سواء كان حصوله عند العقل بالذات او بواسطة

الالات اما كلى او جزئى لانه ان كان نفس تصوره مانعا من وقوع شركة كثيرين فيه فهو

جزئى والا فكلى والمراد باشتراك كثيرين فيه انه يمكن للعقل ان يفرضه صادقا على كثيرين

ومطابقا لها سواء كان مطابقا فى نفس الامر او لا وسواء فرضه العقل او لم يفرضه فدخل

فيه الكليات الفرضية مثل اللاشئ واللاامكان واللاممكن فالتصور بخلاف زيد فان معناه

ذات مشار اليه وهو مما يستحيل العقل ان يفرضه صادقا على كثيرين فقوله نفس

نفس تصوره توضيح وتنبيه على ان المعتبر فى الجزئية هو منع الشركة بالنظر الى نفس

التصور من غير نظر الى الشئ الخارج حتى لو كان من الكليات ما يمنع الشركة بدليل

من الخارج لم يقدح ذلك فى كليته ووقع فى بعض النسخ نفس تصوره معناه وهو

سهو وانما وقع هذه العبارة فى الاشارات من جهة انه جعل المقسم فى الكلى

والجزئى هو اللفظ واللفظ الدال على الكلى والجزئى كزيد والانسان يسمى كليا وجزئيا ح

بالعرض والتبعية تسمية الدال باسم المدلول وههنا سؤالات الاول ان كل جزئى

اذا تصور مطابقة فالصورة الجزئية الحاصلة فى ذهن زيد مثلا مطابقة للصورة

التى فى ذهن الاخرين فيجب ان يكون كليا الثانى ان ما يمنع نفس تصوره من

الشركة لا يصلح تعريفا لمفهوم الجزئى لامتناع صدقه عليه لان مفهوم الجزئى كلى والاشئ

من الكلى يمنع نفس تصوره من الشركة الثالث ان التصور عبارة عن حصول

صورة الشئ فى العقل فاذا فرضنا الى المفهوم يقتضى ان يحصل للصورة صورة فى

العقل حتى يطرأ عليه الكلية والجزئية وليس كذلك والجواب عن الاول معنى شركة

الكثيرين ان يكون الكثيرون افراده ويعتبر هو مطابقا لها صادقا عليها والصورة

رتان الحاصلتان

ه ذمن زيد وعمرو ان اخذتا مع قطع النظر عن الاضافة الى المحلين فهما متحدان بالذات اللتي
والاثنينية بينهما حتى يتحقق المطابقة وان اخذتا مع اعتبار الاضافة الى المحلين فلا انم التطابق
والتصادق بينهما ومن الشارة انه لم يلزم مما ذكر الا ان يكون الجزئي عبارة عن مفهوم ما يمنع
الشركة ويصدق عليه انه لا يمنع الشركة افراد ذلك المفهوم فيه ولا انم استحالة ذلك والتحقيق
ان مفهوم ما يمنع الشركة معنى كلي هو مفهوم لفظ الجزئي لا مفهوم زيد او عمرو مثلا وما صدق
عليه ذلك المفهوم معنى يمنع شركة الكثيرين وهو مفهوم زيد وعمرو لا مفهوم لفظ الجزئي
فيكون ما يمنع الشركة مفهوما له افراد كثيرة وهو تبين الاستقامة ومن الثالث ان
التصور قد يطلق على حصول الشيء في العقل كما في تصور معنى الوجوب والامكان مثلا
والكلي الخ ذكر بعد ما ان الكلي بالنسبة الى شيء آخر اما ان يكون تمام
حقيقته او يكون داخلا فيه او خارجا عنه والاول هو المقول في جواب ما هو وهو اما ان
يكون بحسب الخصوصية المحضة كالحد بالنسبة الى المحدود او بحسب الشركة المحضة
كالجنس بالنسبة الى الانواع او بحسب الشركة والخصوصية معا كالنوع بالنسبة الى الا
فراد الا ان هذا التقسيم اشكالات عدل المصنف الى تقسيم بوجه آخر اسقط عنه الحد
بالنسبة الى المحدود لانه مركب والكلام في المفرد وهو ان الكلي اما ان يكون تمام
ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلا فيها او خارجا عنها والاول هو النوع كالانسان

فانه تمام ماهية زيد وعمرو وغيرهما من افراد الانسان لان الماهية ما به يجاب
عن السؤال بما هو وما هو سؤال عن حقيقة الشيء التي هو بها هو والذي يفضل
في افراد الانسان على الانسان هي العوارض المشخصة الغير الداخلة في السؤال
بما هو فالنوع ان تعدد افراده كان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية
كالانسان فانه يقال في جواب ما زيد خاصة وكذا في جواب ما زيد وبكر وعمرو
وان لم يتعدد كان مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية كالشمس المقول في
جواب ما النير الاعظم دون الشركة اذ ليس لها فرد آخر فتعريف النوع
المنطقي على التقسيمين انه كلي مقول على واحد او على كثيرين متفقين بالحقيقة
في جواب ما هو فالكلي جنس والمقول على واحد اشارة الى النوع المنحصر في الشخص
وقوله او على كثيرين اشارة الى النوع المتعدد الاشخاص وقوله متفقين بالحقيقة
احتراز من الجنس فانه يقال على كثيرين مختلفين بالحقائق وفيه نظر لان كل قيد
انما يخرج ما ينافيه لا ما يغايره ولا تنافي بين المقولية على المختلفة بالحقيقة و
المقولية على المتفقة بالحقيقة فان الجنس كما يقال على الكثرة المختلفة الحقيقة يقال
على الكثرة المتفقة الحقيقة لكن لا في الحال مع كثرة اخرى متفقة الحقيقة كقولنا ما زيد
وعمرو وهذا الفرس وذاك فلا بد من قيد فقط ليخرج الجنس وقوله في جواب ما هو
المفروس صح

واحترازا عن الفصل والخاصة والعرض العام ومما يجب التنبيه له ان قيد من

حيث هو كذلك مراد في تعريف الكليات الخمس لانها امور اضافية تختلف

بالاعتبار فان الملون جنس للاسود وفصل للكثيف ونوع للكيف و

خاصة للجسم وعرض عام للحيوان فالنوع هو المقول على ما ذكر من حيث انه كذلك

واما من حيثية اخرى فيجوز ان يكون جنسا او غيره فان قيل ان اراد بالكثيرين

الموجودين في الخارج خرج عن التعريف الانواع المعدومة كالعنقاء مثلا وان اراد

ما هو اعم خرج ما قوله على واحد ضابطا لان النوع المنحصر في الشخص مقول على الكثيرين متوهمين

اجيب بان ما هو سؤال عن الذات والحقيقة وقد صرحوا بانه انما يكون بعد

الثبوت حتى لو لم يعرف وجود المسؤول عنه كان سؤالا عن مفهوم الاسم فقط

لا عن ماهيته وان كان الثاني الخ اي ان كان الكلي

داخلا في ماهية ما تحته من الجزئيات يسمى الذاتي فهو اما جنس او فصل لانه

اما ان كان تمام المشترك بين الماهية وبين نوع آخر مباين لها فهو المقول

في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة لانه يقال في جواب السؤال بما هو عن

الماهية وذكر النوع صورة كونه تمام المشترك بينهما ولا يقال في جواب السؤال

بما هو عن احدهما لانه ليس تمام حقيقته والمراد بتمام الجزء المشترك

الذي

الذي لا يكون وراءه امر داخل في الماهية وذكر النوع كالحيوان بالنسبة الى الانسان

والفرس وكالجسم النامي بالنسبة الى الانسان والفرس فانه ليس تمام المشترك

بينهما لان تمام المشترك بينهما الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة ويسمى ذلك

المقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة جنسا ورسموه بانه

كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو من حيث هو كذلك

والكلي جنس وقوله مختلفين بالحقيقة يخرج النوع والخاصة والفصل القريب

وتخصيصه باخراج النوع فقط على ما في الشرح تحكم وقوله في جواب ما هو يخرج

البعيد والعرض العام لا الخاصة لانها ليست بداخلة وانما كان التعريف

رسما لان الكلي وان كان جنسا للكلي المقول على كثيرين امر عارض له غير مقوم

وانما ذكره ليتعلق به لفظ على كذا او في جواب كذا او ذلك لان الجنس في نفسه

هو الكلي الذاتي لمختلفات الحقيقة بالاشتراك سواء قيل عليها ام لا واما

مقوليته عليها وكونه صالحا لذلك فما يعرض لها بعد تقومها وهكذا في سائر الكليات

كذا في شرح الاشارات وبهذا يمكن ان يدفع ما يقال ان ذكر الكلي مستدرك

في التعريفات وانها حدود لان الكليات امور اعتبارية حصلت مفهوماتها بوضعنا

اسمائها بازائها فلا يكون لها حقائق غير تلك المفهومات بل المقول على كذا هو الكلي

وقوله وهو قريب تنبيه على انقسام الجنس الى القريب والبعيد بمرتبة او اكثر لان الحد التام
مشتمل على الجنس القريب لا محالة والناقص قد يشتمل على البعيد ولما كان مراتب
البعد اقل كان الحد احسن لاشتماله على ذاتيات اكثر والضابط ان عدد الاجوبة
تزيد دائما بواحد على مرتبة البعد لان الجنس القريب جواب ولكل مرتبة من البعد جواب
ومعنى البعد بمرتبة ان يكون بين الماهية وذلك الجنس جنس واحد هو القريب
وبمرتبتين ان يكون بينهما جنسان احدهما قريب والآخر بعيد وبثلث مراتب
ان يكون بينهما ثلثة اجناس قريب وبعيدان وعلى هذا القياس فان قيل
كون الجنس جزءا للماهية ومقولا عليها غير معقول لان الجزء يتقدم على الكل في
لان الماهية لا تخلو اما ان يكون ذهنية او خارجية وان كانت الاول فيتقدم في الذهن
الوجودين والمحمول متحد الوجود بالموضوع في الخارج فلا يكون الجزء
محمولا قلنا لا من حيث انه جزء يكون محمولا بل المراد ان معروض الجزئية هو معروض
المحمولية مثلا الحيوان المأخوذ بشرط ان يدخل فيه الناطق جزء نوع وبشرط
ان لا يدخل فيه الناطق جزء والمأخوذ بحيث يمكن ان يعرض له الجزئية والنوعية
جنس ومحمول وتحقيق ذلك ما اورده الشيخ في الشفاء ولخصه المحقق في شرح
الاشارات وهو ان من الكليات ما قد يتصور معناه فقط بشرط ان يكون ذلك
المعنى وحده ويكون كلما يقارنه زائدا ولا يكون معناه الاول مقولا على ذلك المجموع

حالة

حالة المقارنة بينهما ومنها ما قد يتصور معناه لا بشرط ان يكون وحده بل مع تجويز
ان يقارنه غيره وان لا يقارنه ويكون معناه الاول مقولا على ذلك المجموع حالة
المقارنة وهذا الاخير قد يكون غير متحصل بنفسه بل مبهما محتملا لان يقال على اشياء
مختلفة وانما يتحصل بما ينضاف اليه وقد يكون متحصلا غير مبهم ولا محتمل لان
يقال على اشياء مختلفة الحقيقة فالكلي بالاعتبار الاول مادة وبالثاني جنس
وبالثالث نوع مثاله الحيوان اذا اخذ بشرط ان لا يكون معه شيء وان اقترن به الناطق
مثلا صار المجموع مركبا من الحيوان والناطق ولا يقال انه حيوان كان مادة وان
اخذ لا بشرط ان يكون معه شيء بل من حيث انه يحتمل ان يكون انسانا او فرسا
وان تخصص بالناطق تحصل انسانا ويقال انه حيوان كان جنسا واذا اخذ
بشرط ان يكون معه الناطق متخصصا ومتحصلا به كان نوعا فالحيوان الاول
جزء الانسان ويتقدمه تقدم الجزء في الوجودين والثاني ليس بجزء لان الجزء
لا يحمل على الكل بالمواطاة بل يقال له جزء بالمجاز لان اللفظ الدال عليه جزء
من حده فهو يشبه الجزء بذلك والحيوان الثالث هو الانسان نفسه لانه مأخوذ
مع الناطق وهذا البحث نفيس اهمله المتأخرون فليحافظ عليه والا الخ
وان لم يكن الداخل في الماهية بعض ذاتياتها تمام المشترك بينها وبين نوع يباينها فهو

فصل لان انتفاء كونه تمام المشترك اما بانتفاء الاشتراك اي كونه ذاتيا لها
وللغير فيكون ذاتيا مختصا بالماهية بمعنى ان لا يكون ذاتيا لماهية اخرى بان
لا يوجد فيها اصلا او وجد عارضا او جزءا غير محمول فيكون فصلا قريبا للماهية
عما هو ليس ذاتيا له واما بانتفاء التمامية فيكون بعضا من تمام المشترك اي
ذاتيا له ولا يكون مباينا له وهو ظ ولا اخص منه مطلقا او من وجه لامتناع
تحقق الكل بدون الجزء بل لابد من ان يكون اعم الا ما يساوي تمام مشترك ما
بين الماهية وبين نوع يباينها اي الماهية يكون ذاتيا لتمام المشترك دون نوع
آخر مباين له لانه اذا كان اعم بمعنى كونه ذاتيا لتمام المشترك وللنوع المباين له
كان ذاتيا للماهية المفروضة وذلك النوع ولا يكون تمام المشترك بينهما لان
التقدير انه ليس تمام المشترك بين تلك الماهية وبين نوع ما مباين لها بل
يكون بعضا منه اي ذاتيا له ويعود الكلام اليه حتى ينتهي الى ما يساويه
والا لزم التسلسل اي تركيب الماهية من اجزاء غير متناهية فيمتنع تعقلها
مع ان الكلام في الماهية المعقولة وقد اندفع بهذا التقدير كثير من الاعتراضات
الا ان لقائل ان يقول لانم لزوم التسلسل بل ينقطع بتمام المشترك بين
الماهية ونوع مباين لها ويكون ذاتيا للماهية اعم من تمام المشترك الاول

لكونه

لكونه ذاتيا له وللنوع الثاني ومن تمام المشترك الثاني لكونه ذاتيا له
وللنوع الاول الذي بازاء الماهية ويتحقق مباينة تمام المشترك الثاني
للنوع الاول باشتماله على ذاتي لا يوجد في النوع الاول مثلا يكون الثاني
اعم من تمام المشترك بين الانسان والفرس اعني الحيوان بكونه ذاتيا
له وللشجر المباين له واعم من تمام المشترك بين الانسان والشجر بكونه ذاتيا له
والفرس المباين له من جهة ان اشتراك الانسان والشجر في
ذاتي لا يوجد في فرس لكن هو منتصب القامة مثلا فيكون تمام المشترك
بين الانسان والشجر هو الجسم النامي المنتصب القامة والثاني اعم منه
لشموله الفرس واعم من الحيوان لشموله الشجر فلا تسلسل ولا الانتهاء الى ما ساواه
فعلى هذا جنس جنس الماهية لا يجب ان يكون جنسا لها لجواز ان لا يكون
تمام المشترك بينها وبين نوع كالجسم النامي للانسان لا يقال الذاتي فلكل
مرتبة ان كان ذاتيا للنوع المباين لجميع ما حصل من التمامات تسلسل
والا كان فصلا لافادته التمييز في الجملة اذ ليس جزءا لجميع الماهيات ضرورة
تعدد البسايط لانا نقول هذا برهان برأسه تقريره ان الذاتي ان كان
تمام المشترك كان جنسا والا كان فصلا لانه ليس بجزء لجميع الماهيات

لوجود بسايط كثيرة ولا حاجة اليها في المقدمات وان سلم فلا يفيد الانتفاء
المالف وانه ولا يندفع المنع في الذاتي على تقدير ان ينتهي الى ما يكون مساويا
لتمام المشترك بين الماهية ونوع آخر بعضه ان لا يكون ذاتيا لها بل تمام المشترك
كان فصلا قريبا للجنس اي تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع لانه ذاتيا يميز
الجنس عن جميع ما يشاركه في الجنس او في الوجود ما ليس هو ذاتيا له وقوله
فكيف ما كان في الذاتي الذي ليس تمام المشترك اي سواء كان مختصا بالماهية
او بعضا من تمام المشترك مساويا له فهو يميز الماهية من كل ما يشاركه اي اذا
كان مختصا ومن بعضه اذا كان بعضا من تمام المشترك مساويا له في جنس
اي اذا كان للماهية جنس او في وجود اي اذا لم يكن لها جنس وذكر لان الدليل
لا يدل الا على انه يميز الماهية في الجملة من غير دلالة على انه يميزها عن جميع المشاركات
حتى يكون قريبا او من ان اشارك في الجنس حتى يلزم ان يكون لكل ذي فصل
ذا جنس واما ما كان في ذلك الجنس الذاتي فصل الماهية لانا لا نعني بالفصل الا
ذاتيا لا يكون من تمام المشترك ويميز الماهية في الجملة فلا يرد الجنس لانه تمام
المشترك ولا مثل كل جزء الناطق بالنسبة الى الانسان مثلا لان الكلام في الاجزاء
المفردة والاولى منع زيادة الجنس

ورسموا الخ

رسموا الفصل بانه كلي يحمل على الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره من حيث
هو كذلك والطالب باي شيء يطلب ما لا يميز عن تمام المشترك بين الماهية وبين آخر
ويميز الماهية عما يشاركها فيما اضيف اليه لفظ اي شيء مثلا اي حيوان هو سوال
عما يميزه من الكلاب في الحيوان واي موجود هو عما يميزه مما ان يشارك في الوجود
فخرج بقوله في جواب اي شيء هو الجنس والنوع والعرض العام وبقوله في جوهره اي
ذاته وحقيقته الخاصة لانه انما يفيد التمييز العرضي لا الذاتي وانما قال على الشيء
ليشمل المتفقة الحقيقة كالفصل القريب والمختلفة كالفصل البعيد وانما قال
يحمل دون يقال كما في سائر الكليات لانهم ذكروا ان الفصل علة لطبيعة النوع
فكان مظنة ان يتوهم ان الفصل لا يحمل عليه لامتناع حمل العلة على المعلول فصرح
بلفظ الحمل لازالة هذا الوهم ولما كان الفصل ذاتيا يميز الماهية عما يشاركها
في جنس او في وجود فلو تركب ماهية كالجنس العالي او المفرد او الفصل متساويين
متساويين لان كل منهما فصل لانه ذاتي يميز الماهية عما يشاركها في الوجود ونحمل
عليه في جواب اي شيء موجود هو والمقدار في الشيء في الشفاء جعلوا الفصل مميزا
عن ان اشارك في الجنس حتى ان كل ما هو يكون له فصل يكون له جنس اذ المشارك
في الوجود لا يفتقر الى التميز بالفصل والا لزم التسلسل لان الفصل ايضا موجود فالتميز منه

يحتاج الى فصل لكان لما لم يتم البرهان على انحصار الذاتي في الجنس والفصل بهذا المعنى عدل عنه
الشيخ في الاشارات وتبعه المتأخرون وجعلوا الفصل مميزا عن المشارك في الجنس
او في الوجود ولما كان تميزه عن المشارك في الوجود مبنيا على احتمال تركب الماهية من
امرين متساويين ولم يعرف لهذا المحقق اهمله المصنف في تقسيم الفصل الى القريب
والبعيد وجعل القريب ما كان مميزا عن المشارك في الجنس القريب كالناطق والبعيد
ما كان مميزا عن المشارك في الجنس البعيد كالحساس والاولى في القريب ما يميز الشيء
عن جميع المشاركات في الجنس او في الوجود والبعيد ما يميزه عن بعضها وكون تميز
الفصل عن المشارك في الوجود مبنيا على الاحتمال المذكور انما هو على تفسير الامام
لكلام الاشارات واما على تفسير الحكيم المحقق فليس مبنيا عليه لانه قال مراده ان
الفصل يميز الشيء عما يشاركه في الجنس فقط او عما يشاركه في الوجود سواء
كان مشاركا له في الجنس اولا وتحقيقه ان فصل الشيء ان اختص بجنسه كالحساس
للحيوان بالنسبة الى الجسم النامي كان مميزا عما عداه مما يشاركه في الوجود وان لم يكن
مختصا بالجنس كالناطق للانسان عند من يجعله مقولا على غير الحيوانات كالملائكة مثلا
فهو يميز الانسان عن جميع ما يشاركه في الجنس اي الحيوانية لا عن جميع ما يشاركه
في الوجود اذ لا يميزه عن الملائكة وقد يستدل على امتناع تركب الماهية من امرين

متساويين بوجهين الاول انه لا بد في اجزاء الماهية الحقيقية من احتياج البعض الى البعض
واحتياج كل الى الآخر دور واحتياج احدهما فقط ترجيح بلا مرجح لانهما اذا كانا متساويين
وجوابه منع لزوم الدور لجواز احتياج كل الى الآخر بوجه آخر كالهيولى والصورة ومنع لزوم
الترجيح بلا مرجح لجواز ان يكون في مفهوم احدهما ما يقتضي الاحتياج من غير عكس لانهما وان
تساويا في الصدق متغايران بحسب المفهوم الثاني ان الجنس العالي كالجوهر مثلا
لو تركب من امرين متساويين فاحدهما ان كان عرضا كان مقوما للجوهر ومحمولا عليه
بالمواطاة اذ الكلام في الجزء المحمول وان كان جوهرا فان كان الجوهر نفس حقيقته كان للجزء
جنس الكل ولزم تقدم الشيء على نفسه وان كان داخلا فيه كان الشيء جزء نفسه لان
جزء الجزء جزء وان كان خارجا عنه وهو محمول عليه كان عارضا له اذ المحمول الخارج عارض
فيكون جزء الجوهر الذي هو حقيقة الجوهر عارضا له وحقيقة الجوهر مركب من الامرين
المتساويين الذين احدهما ذلك الشيء وذلك يمتنع ان يكون عارضا لنفسه فتعين
ان يكون العارض هو الامر الآخر اعني الآخر المتساويين فلا يكون العارض بتمام
عارضا وهو محال مثلا الجوهر مركب من الف وب والف شيء عرض له الجوهر الذي
حقيقته الف وب ويمتنع ان يكون الف عارضا لنفسه فتعين ان يكون العارض
له هو الجزء الآخر اعني ب فلا يكون العارض بتمامه عارضا وهو محال وجوابه منع استحالة

ذكره في العارض بمعنى المحمول الخارج بان كل ماهية مركبة من الجنس والفصل
فهو بالنسبة اما احدهما عارض لا بتمامه كالانسان للحيوان او الناطق وهذا اكثر
من ان يحصى واما الثالث الخ الثالث من اقسام
الكلي وهو ما يكون خارجا من ماهية ما تحته من الجزئيات ان امتنع انفكاكه
عن الماهية المأخوذة من حيث هي هي او مع عارض من العوارض فهو اللازم
والا فهو العرض المفارق واللازم ان امتنع انفكاكه عن الماهية من حيث
هي هي مع قطع النظر عن العوارض فهو لازم الماهية كالضحك بالقوة للانسان
وان كان من الماهية مع عارض مخصوص ويمكن انفكاكه عن الماهية من حيث
هي هي فهو لازم الوجود كالسواد للحبشي وانما قيدناه بالانفكاك عن الماهية من
حيث هي هي ليصح جعله قسيما للازم الماهية والا فلازم الماهية لازم الوجود ضرورة
وانما اخذنا الماهية في تعريف اللازم اعم من المجردة والمخلوطة ليصح جعل اللازم الوجود
قسما منه واللازم المطلق اما بين وهو اللازم الذي يكون تصوره مع تصور
الملزوم كافيا في جزم الذهن باللزوم بينهما بمعنى انه لا يتوقف على وسط برهان سواء
توقف على حدس او تجربة او نحو ذلك او لم يتوقف واما غير بين وهو الذي يفتقر
جزم الذهن باللزوم بينهما الى وسط وهو ما يقرن بقولنا لانه حين يقال لانه كذا الخ

ما يجعل محمولا للموضوع الذي هو اسم ان الداخلة عليها لام الاستدلال على ثبوت الشيء
لشيء او نفيه عنه كما يقال العالم حادث لانه متغير وبما ذكرنا من تفسير
كون تصورهما كافيا يندفع الاعتراض بان ما لا يتوقف على وسط لا يجب ان
يكون بينا لجواز ان يتوقف على حدس او حس او تجربة او غير ذلك فلا
ينحصر اللازم في البين وغيره وقوله كتساوي الزوايا الثلث للقائمتين
للمثلث اللام في للقائمتين متعلق بتساوي وفي للمثلث للتساوي مثلها
في قولنا كالانقسام لمتساويين للاربعة اي كلزوم الانقسام لها فالمثلث
ملزوم وكون زوايا الثلث متساوية لقائمتين لازم غير بين له و
لنذكر بيانه فنقول اذا وقع خط مستقيم على آخر فاما ان يحدث الحادثان
ان كانتا متساويتين سميتا قائمتين والخط الواقع عمودا هكذا
والا فالاصغر يسمى حادة والاعظم منفرجة هكذا وهما متساويتان
لقائمتين لانا نخرج خط ه ب عمودا هكذا فيحدث قائمتين
ويكون زاوية اب د اعظم من قائمة بمقدار زاوية اب ه وزاوية اب ج
اصغر من قائمة بذلك المقدار بعينه فيكون زاويتا اب د اب ج متساويتين
لقائمتين بالضرورة ثم اذا وقع خط مستقيم على خطين مستقيمين متوازيين

اي بعين مقدار زاوية اب ه

بانضمام زيادة الى نقصان زاوية اب ج

اي المقدمة الثانية

اعني اللذين كما بحثت لو اخرجا الى انهاية لم يلتقيا في جهة ولم يتفاوت بعدهما
بينهما كخطي ا ب ج د وقطعهما خط هز على ح ط فالمتبادلتان اعني
زاويتي ا ح ط د ط ح متساويتان لان مجموع الزوايا الاربع فيما بين المتوازيين
معادل لاربع قوايم لا محالة والاثنتان من هذه الاربع ان كان احداهما اعظم
كما بينت والا لكانت جهة اصغر من القايمتين فيلزم تلاقي المتوازيين
في تلك الجهة لما ذكر اقليدس في المصادرات من ان كل خطين مستقيمين
وقع عليهما خط مستقيم وكانت الزاويتان الداخلتان في احدى الجهتين اصغر
من قايمتين فانهما يلتقيان في تلك الجهة ان اخرجا لكن تلاقي المتوازيين محال
لمجموع زاويتي ب ح ط د ط ح كمجموع زاويتي ا ح ط ب ح ج لان كلا من المجموعين
كقايمتين لا محالة فاذا اسقطنا الجزء المشترك اعني زاويتي ب ح ط المشترك بين
المجموعين بقي زاويتا ا ح ط د ط ح المتبادلتان متساويتين ضرورة انه اذا كان
مجموع ا ب مساويا لمجموع ا ج كان ب مساويا لج وهو المطلوب وايضا زاوية
الخارجة مما بين المتوازيين كزاوية ... الداخلة لانها اعني زاوية ... الخارجة
مساوية لمقابلها اعني زاوية ... المساوية لزاوية ... لان الزاويتين المتقابلتين
الحادثتين من تقاطع الخطين متساويتان ضرورة ان المتوسطة المشتركة

بينهما

بينهما مع كل منهما كقايمتين فيتساويان باسقاط المتوسط المشترك واذا
تقرر هذا فلنفرض المثلث ا ب ج بهذا د ولنخرج ضلع ب ج
الى د ولنفرض من نقطة ج خط ج ه موازيا لخط ب ا فزاوية ا ج ه مساوية
لزاوية ا المتبادلتين وزاوية ه ج د مساوية لزاوية ب لكونهما
خارجة وداخلة فاذن جميع زاوية ا ج د الخارجة مساوية لزاويتي ا ب الداخلتين
وزاوية ا ج د مع زاوية ا ج ب مساوية لقايمتين لما مر فيكون مجموع الزوايا
الثلث الداخلة في المثلث مساوية لقايمتين لانه ما يكون مع ج مساويا
لب كان مع مساوي ج ايضا مساويا له وهذا ما اوردنا بيانه
وقد يقال البين كما يقال على ما يكون تصوره مع تصور الملزوم
كافيا في الجزم باللزوم يقال اللازم الذي يلزم من تصور الملزوم
تصوره ويحصل الجزم باللزوم لا محالة كضعف الواحد للاثنين فانه يلزم
من تصور الاثنين تصور ضعف الواحد والجزم بكونه لازما للاثنين و
البين بهذا المعنى اخص لانه كلما كان تصور الملزوم وحده كافيا في تصور
الملزوم اللازم والجزم باللزوم بمعنى انه لا ينتقل الذهن ... الا بمعنى
انه لا ينتقل الى شيء غير تصور الملزوم لان الجزم باللزوم بدون تصور اللازم

مع كان تصوره مع تصور اللازم كافيا بالضرورة ولا ينعكس لجواز ان يكون الجزم
باللزوم موقوفا على اكتساب تصور اللازم واستحضاره بعد تصور الملزوم فغير
البين بالمعنى الثاني يكون اتم والعرض المفارق اعني الذي يفارق بالفعل اما
سريع الزوال واما بطيئه والا فالمفارق بمعنى ممكن الانفكاك مما هو المعتبر
في تسمية العرض المفارق قد يكون دائما غير زائل اصلا وبهذا يندفع الاعتراض
بان التقسيم الى سريع الزوال وبطيئه غير حاصر لجواز ان يكون ممكن الانفكاك
لكن لا ينفك اصلا بل يدوم وكل واحد الخ الخارج من الماهية
سواء كان لازما او مفارقا اما خاصة او عرض عام لانه ان اختص بافراد
حقيقة واحدة فهو الخاصة والا فهو العرض العام فالخاصة كلية مقولة على
ما تحت طبيعة واحدة فقط قولا عرضيا من حيث هي كذلك فقوله طبيعة واحدة
ليعم النوع الاخير وغيره وقال بعضهم ان الخاصة لا يكون الا للنوع الاخير
والمحققون على انها يكون للاجناس حتى العالي وقوله فقط احتراز
عن الجنس والعرض العام وقوله قولا عرضيا احتراز عن النوع و
الفصل والعرض العام كلي مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا
عرضيا من حيث هو كذلك فقوله وغيرها احتراز عن النوع والفصل الخاصة

وقوله

وقوله قولا عرضيا احتراز عن الجنس فان قلت تعريف العرض العام صادق
على خواص الاجناس كالماشي للحيوان فانه يقال على افراد الانسان والفرس
وغيرهما قلت الحقيقة الخ يجعل الماشي بالنسبة اليها خاصة هو الحيوان لا الماشي
انما يحمل عليه فقط لا على غيره واذا نسب الى الانسان واطلق عليه وعلى غيره
كان عرضا عاما ولك الحاصل ان قيد من حيث المقولية على الحيوان هو كذلك
مراد في التعريفات فالماشي من حيث المقولية على الحيوان خاصة وعلى
الانسان عرض عام بل كل من الخمسة بالنسبة الى حصصه كالحيوان بالنسبة
الى مفهوم الحيوان نابت والناطق الى مفهوم هذا الناطق وذلك وعلى هذا
القياس نوع حقيقي فعلم مما تقدم ان الكليات خمس لانه ان كان نفس
ماهية الجزئيات فهو النوع وان كان داخلا فيها فان كان تمام المشترك
بين الماهية ونوع آخر فهو الجنس والا فهو الفصل وان كان خارجا
عنها فان اختص بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة والا فهو العرض العام
فالخارج عن الخمسة هو النوع الحقيقي والخاصة للحقيقة وقد عرفتهما والخاصة
قد يقال على عرض يخص الشيء بالقياس الى غيره كالماشي للانسان
بالنسبة الى النباتات ويسمى خاصة اضافية والنوع الاضافي سيجيء

فان قيل قد قسم الخارج الى اللازم والمفارق وكلا منهما الى الخاصة والعرض العام
فيكون الكليات سبعا لا خمسا قلنا ان كلا من الخاصة والعرض العام سواء
كان لازما او مفارقا فانه مفهوم واحد فنقصد المص ان تقسيم الخارج تفصيلي
اليهما الى اللازم والمفارق والكل الى الخاصة والعرض العام الا انه رد
اورد بدل قوله وهو اما خاصة او عرض عام قوله فكل منهما لفايدة وهي التنبيه
على ان كلا من الخاصة والعرض العام يكون لازما ومفارقا بخلاف ما لو
قيل الخارج اما لازم او مفارق وايضا اما خاصة او عرض عام فالانحصار
في الخمس باعتبار هذا التقسيم صحيح بل لو قسم الخارج الف قسم ثم
اعتبر قسمة كل منهما باعتبار انه مقول على حقيقة واحدة او اكثر كان الخارج
بهذا الاعتبار منحصرا في القسمين

الكلي قد يكون ممتنع الوجود

هذا اشارة الى ان المعتبر في الكلية امكان فرض صدقه على كثيرين لا صدقه
عليها بحسب الوجود اذ الكلي بحسب الوجود اما ان يكون ممتنع الوجود
كشريك الباري تع او ممكن الوجود وهو اما ان لا يوجد في الخارج كالعنقاء
او يوجد وح اما ان يكون الموجود واحدا او كثيرا والاول اما يكون مع امتناع
فرد آخر كمفهوم باري تعالى وتقدس فانه كلي يوجد منه ذات الله تعالى ويمتنع غيره

واما مع

واما مع امكانه كمفهوم الشمس اي الكوكب النهاري فانه مفهوم يوجد منه هذا النير
الاعظم فقط مع امكان تعدده والكثير اما ان يكون افراده الكثيرة متناهية العدد
كالكواكب السيارة فانه كلي ينحصر افراده في سبعة او غير متناهية العدد بمعنى
انه لا ينتهي الى حد لا يوجد بعده آخر لا بمعنى ان الافراد الغير المتناهية يكون موجودة
دفعة وهو كمفهوم النفس الناطقة فانه كلي لا ينتهي افراده الى حد لا يوجد بعده فرد
آخر على مذهب الفلاسفة فقوله كالكواكب السبعة السيارة والنفوس تمثيل للافراد
لا للكلي المتناهي وغير المتناهي فان قيل ان اريد بالممكن في هذا التقسيم الممكن بالامكان
الخاص لم يصح جعل الواجب قسما منه وان اريد الممكن بالامكان العام لم يصح
جعل الممتنع قسيما له لانه كما يشمل الوجوب يشمل الامتناع ايضا قلنا اريد به
ممكن الوجود بالامكان العام من جانب الوجود والامكان العام من جانب الوجود
وهو سلب ضرورة العدم فهو يعم الوجوب دون الامتناع كما ان الامكان العام من
جانب العدم وهو سلب ضرورة الوجود يعم الامتناع دون الواجب واما الاول
يعم الجميع فهو مطلق الامكان العام بمعنى سلب الضرورة عن احد الطرفين
الوجود والعدم

البحث الثاني

اذا اخذنا الحيوان مثلا كلي
فهناك امور ثلثة الاول الحيوان الماخوذ كليا من حيث هو هو اي مع قطع النظر

من ساير العوارض الكا مفهوم الكلي الذي هو ما لا يمنع نفس تصوره من الشركة الثالث
المركب من الحيوان والكلي وتغاير هذه المفهومات غني عن البيان والاول يسمى
كليا طبيعيا لانه طبيعة من الطبايع وحقيقة من الحقايق والثاني منطقيا لانه
المبحوث عنه في المنطق والثالث عقليا لكونه مركبا يعتبره العقل وقوله كونه كليا
سمي كليا منطقيا مراده ان الكلي بمعنى مفهوم الكلي كليا هو المنطقي الا انه لو قال الكلي
لتوهم ان المراد به ما صدق عليه الكلي فعدل الى ذكره لتصحيح العبارة والا فالمنطقي
ليس كونه كليا وهذا ظاهر وانما قال الحيوان مثلا لان هذا التقسيم لا يختص بالحيوان
الا مفهوم الكلي بل الانسان والفرس وغيرهما كذلك وايضا لو قلنا زيد جزئي فذات
زيد من حيث يمنع الشركة جزئي طبيعي ومفهوم الجزئي اعني ما يمنع الشركة جزئي منطقي
والمجموع المركب منهما عقلي واذا قلنا الحيوان جنس فالحيوان المعروض للجنسية من
حيث هو هو جنس طبيعي ومفهوم الجنس اعني الكلي المقول في جواب ما هو على
المختلفة الحقايق جنس منطقي والمجموع عقلي وكذا اذا قلنا الانسان نوع والناطق
فصل والضاحك خاصة والماشي عرض عام فان قيل الذي يتحصل من ظاهر كلام القوم
هو ان الكلي الطبيعي هو الماهية من حيث هي هي وكذا الجنس الطبيعي والنوع
الطبيعي وغير ذلك لانهم صرحوا بانا اذا قلنا الماهية كلية فهي من حيث هي هي

كلي

كلي طبيعي واذا قلنا هي جنس فهي من حيث هي هي جنس طبيعي وعلى هذا
القياس وح يلزم اتحاد مفهوم الطبيعيات حتى يكون معنى الكلي الطبيعي
هو بعينه معنى الجنس الطبيعي والنوع الطبيعي وغيرها ويكون النوع
الطبيعي جنسا طبيعيا بل يكون الجميع عبارة عن معنى واحد هو الماهية من
حيث هي هي قلت هذا التخيل يضمحل بالتأمل في كلامهم لانهم قالوا
اذا قلنا الماهية كلية فهي من حيث هي هي كلي طبيعي فلم يجعلوا الكلي
عبارة عن الماهية من حيث هي هي مطلقا بل حين الحكم عليها بالكلية
ومقيدة بذلك فمعناه ان الكلي الطبيعي هو الماهية المعروضة للكلية الموصوفة
بها من حيث هي هي اي من غير ان يوخذ معها شيء آخر سوى اتصافها بها ولا دخلا
فيها فصار الكلي الطبيعي هي الماهية المحكوم عليها بالكلية المعروضة لها
بها مع قطع النظر عن ساير العوارض والجنس الطبيعي هي الماهية المعروضة
للجنسية مع قطع النظر عن ساير العوارض والنوع الطبيعي هي الماهية
المعروضة للنوعية كذلك وعلى هذا قياس البواقي فاذا قلنا الحيوان كلي
فهنا امور اربعة مفهوم الحيوان من حيث هو هو ومفهوم الكلي والحيوان
من حيث المقيد بالكلية والمجموع المركب منهما فالثاني منطقي والثالث طبيعي والرابع

عقلي والمنطقي معتبر في الطبيعي بالعرض فانه القياس بالجزئية وفرق ما بينهما فرقها
بين المقيد والمجموع واما الاول فلانه لم يكن احدى الكليات ولم يكن غرض لهم
منوطا به استقطوه عن درجة الاعتبار وقالوا انه اشياء امور ثلثة وهذا التصنيع مصرح
في كلام المتقدمين والمتأخرين قال الشيخ في الشفاء الجنس الطبيعي هو الحيوان
بما هو حيوان الذي يصلح لان يجعل للمعقول منه النسبة التي للجنسية وقال
الارموي في البيان ان الانسان من حيث ذاته المعروضة لهذا العارض
يسمى كليا طبيعيا ومن تبرك بهذا التقييد اعتمد على ما ذكرنا فان قلت ظهر
مما ذكرت ان المفهوم الذي لا يمنع نفس تصوره من الشركة تعريف
للكلي المنطقي وكذا التعريفات المذكورة للكليات الخمس انما هي للمنطقيات
منها فظاهر ان هذه التعريفات بأسرها صادقة على الطبيعيات والعقليات
فيلزم الانتقاض قلت انما يلزم الانتقاض لو صدق الحد على شيء لا يصدق عليه
المحدود والطبيعي والعقلي مما يصدق عليه المنطقي صدق العارض على المعروض
والجزء على الكل فهذا ورد ان الحيوان مفهوم لا يمنع الشركة وكلي يقال على مختلفات
الحقايق في جواب ما هو وكذا المجموع المركب من الحيوان والكلية او
الجنسية فالكليات الثلث متغايرة بحسب المفهوم متى لا يصح ان يقال

للحيوان

للحيوان نفس مفهوم الكلي المنطقي او الجنس المنطقي لا بحسب الذات لانه يصدق
عليه مفهوم الكلي المنطقي والجنس المنطقي وهذا كما اذا عرفنا الابيض بذي اللون
المفرق للبصر فصدقه على الجسم الابيض لا يوجب الانتقاض واعلم ان المفهوم
الذي لا يمنع الشركة فهو كلي منطقي من حيث هو هذا المفهوم واما من حيث انه
يعرض له الشركة بين الكلية العارضة للانسان والعارضة للفرس الى غير ذلك
فهو كلي طبيعي وكذا الكلام في احد من الكليات الخمس المنطقية فهو جنس طبيعي
من حيث جنسيته لانواعه من العالي والسافل الى غير ذلك ونوع طبيعي
من حيث كونه نوعا من الكلي وعلى هذا القياس حتى ان الجزئي من حيث
الشركة بين الجزئيات كلي طبيعي ومن حيث كونه نوعا من المفهوم نوع
طبيعي فالطبيعيات مع قطع النظر عن العوارض يطلق على ما تحتها اسماؤها و
حدودها حتى يصدق على كل من زيد وبكر وعمرو انه انسان وحيوان ناطق والكلي
المنطقي يعطي اسمه وحده افراد مفهومه كهذا الكلي وذلك الكلي العارضين
للانسان والكلي العارض للفرس الى غير ذلك لا افراد موضوعه كزيد وعمرو
والجنس المنطقي يعطي اسمه وحده افراد مفهومه كهذا الجنس وذلك ونحوه
موضوعه كالحيوان لا انواع الموضوع او افراده كالانسان والفرس وزيد وعمرو

والنوع المنطقي يعطي اسمه يعني اسمه وحده افراد مفهومه كهذا النوع وذاك النوع ونفس
موضعه كالانسان لافراد موضوعه كزيد وعمرو وعلى هذا القياس
والكلي الطبيعي الخ   جرت عادة القوم باثبات وجود الكلي الطبيعي وان كان
خارجا عن الصناعة لكونه فايدة يحصل بادنى نظر بخلاف الاخيرين فان البحث
عن انهما موجودان او معدومان غامض فالكلي الطبيعي كالحيوان مثلا موجود
لانه جزء من هذا الحيوان الموجود في الخارج لان الشخص عبارة عن الماهية
مع قيد التشخص وجزء الموجود موجود بالضرورة وفيه نظر لانا لا نسلم ان المطلق
جزء خارجي من الشخص بل ذهني والجزء الذهني لا يجب وجوده في الخارج
وايضا لو كان المطلق جزءا خارجا من الاشخاص وهو معنى واحد لزم اتصافه
بصفات متضادة ووجوده في زمان واحد في امكنة متعددة لان حصول الكل
في المكان يوجب حصول اجزائه الخارجية فيه والحق ان الكلي الطبيعي موجود
في الخارج بمعنى ان في الخارج شيئا يصدق عليه الماهية اذا اعتبر عروض
الكلية لها كانت كليا طبيعيا كزيد وعمرو وهذا الفرس والشيخ يقول ان الطبيعة
التي يعرض الاشتراك لها في العقل موجودة في الخارج واما ان يكون الماهية
مع انضمامها الكلية وباعتبار عروضها لها موجودة فلا دليل عليه بل بديهة العقل

حاكمة

حاكمة بان الكلي بشرط الوجود الخارجي واما الكلي المنطقي والعقلي ففي وجودهما
في الخارج خلاف فمن قال بوجود الاضافات قال بوجود المنطقي والزمه القول
بوجود العقلي لكونه مركبا من مجرد المنطقي والطبيعي الموجودين ومن منعه
منع وجود المنطقي ولزمه عدم العقلي ضرورة عدم جزئه والنظر في ذلك
خارج عن المنطق لانه يبحث عن احوال المعلومات التصورية
والتصديقية من حيث يوصل الى المجهول وهذا لا يتوقف على وجودهما في الخارج
الكليات الخ   الكليان اذا نسب احدهما الى الآخر فاما
من غير تعاكس كالانسان والناطق فهما متساويان بالتصادق بينهما اما مساو
او عموم وخصوص مطلق او عموم وخصوص من وجه او تباين كلي لانه ان
صدق كل منهما على كل ما صدق عليه الآخر كالانسان والناطق فهما متساويان
والا فان صدق احدهما على كل ما صدق عليه الآخر من غير عكس كالانسان
والحيوان فهما عام وخاص مطلقا والصادق على افراد الآخر عام والآخر خاص
والا فان صدق كل منهما على بعض ما صدق عليه الآخر كالحيوان والابيض
فهما عام وخاص من وجه اعني ان كلا منهما من وجه الشمول للآخر ولغيره
عام ومن جهة كون الآخر شاملا لغيره خاص ولا بد بينهما من تصادق وتفارق

بان يصدق معا على شيء ويصدق كل بدون الآخر والا لكانا متباينين تباينا
كليا وذكر بان لا يصدق شيء منهما على شيء مما يصدق عليه الآخر كالانسان
والفرس وانما اعتبر النسب بين الكليين لان النسب الاربع لا يجري
في غيرهما لان الجزئيين متباينان والكلي بالنظر الى جزئيه اعم والجزئي
غيره مباين لمكذا قيل في الشرح وفيه نظر لان زيد الذي هو كان ضاحكا فهذا
الانسان وهذا الضاحك جزئيان من الانسان والضاحك غير متباينين
بل متساويين وايضا الانسان الكلي ليس متباينا للجزئي من الضاحك
بل اعم منه نعم لا يجري العموم من وجه في غير الكليين فلهذا اعتبر الكليان
وعلى التقسيم سؤال وهو ان ينتقض بالشيئين اللذين هما اعم المفهومات
كالشيء والممكن العام ليس بينهما احدى هذه النسب مع انهما كليان
لانهما لا يصدقان على شيء اصلا والصدق على الشيء معتبر في مفهوم كل من
النسب الاربع على الوجه المذكور ولا يقال المعتبر في مفهوم النسب الصدق
بحسب الامكان الفرضي والتقدير والنقيضان لكونهما كليين يمكن للعقل
ان يفرض كلا منهما صادقا على كل ما صدق عليه الآخر فرض صدق الآخر عليه
فيكون متساويان لانا نقول لو لم يكن المعتبر في مفهوم النسب الصدق

في نفس

في نفس الامر لم ينضبط لانه يمكن للعقل ان يفرض صدق احد المتباينين على كل
عين الآخر وصدق احد المتساويين على غير الآخر وصدق الخاص على غير
افراد العام وان كان ذلك المفروض محالا بل الجواب ان النقيضين
لكونهما كليين لابد لهما من صورة حاصلة في العقل وهي لا شيء
بالذات وشيء بالعرض من حيث انه صورة حاصلة في العقل ويصدق
عليه الامر حتى ان اللاممكن العام صادق على شيء في الذهن ولا
تناقض لتغاير جهتي الايجاب والسلب فالصدق لما لا يكون في كل منهما
حتى لا يعتبر في الموضوع نفس المفهوم
قد اشتهر فيما بينهم ان نقيض الشيء رفعه وهذا في المفردات ليس بظاهر
الاستقامة لان النقيضين في المفردات يجب ان يكونا بحيث لو حمل
احدهما على موضوع حمل المواطاة لم يصدق حمل الآخر عليه ولو لم يصدق
حمله عليه وجب صدق حمل الآخر عليه وهذا معنى امتناع اجتماع النقيضين
وارتفاعهما ورفع الشيء ليس بهذه المثابة لان الفرس مثلا موضوع
لا يصدق عليه الانسان ومع هذا لا يصدق عليه انه رفع الانسان اذ
الرفع لا يصدق على الجوهر اصلا بل نقيض الشيء المفرد ما ليس ذلك الشيء

هذا المفهوم لا ما صدق عليه الآخر فنقيض الانسان مفهوم ما ليس بانسان لا
الفرس او غيره مما يصدق عليه انه شيء ليس بانسان ففي النقيض شائبة
من التركيب فنقول نقيضا المتساويين متساويان بمعنى ان كل ما صدق عليه
نقيض احد المتساويين صدق عليه نقيض الآخر والا لكان بعض ما صدق
عليه احد النقيضين لم يصدق عليه النقيض الآخر بل عينه فيصدق احد
المتساويين بدون الآخر وانه ممتنع وفيه منع وهو انا لا نم انه لو لم يصدق قولنا كل ما صدق
عليه احد النقيضين صدق عليه النقيض الآخر لصدق بعض ما صدق
عليه احد النقيضين صدق عليه عين الآخر بل اللازم السالبة فقط
اي ليس كل ما صدق عليه احد النقيضين صدق عليه النقيض الآخر
وهي لا تستلزم الموجبة المذكورة لجواز ان يكون كل من المتساويين
شاملا لجميع الموجودات المحققة والمقدرة فلا يصدق نقيضه على شيء اصلا
فيصدق السالبة دون الموجبة وجوابه ما مر ان الصدق المعتبر ههنا
اعم من التحقيق والفرض فالسالبة يستلزم الموجبة لان النقيضين مفهومان
لا محالة فيصدق على الصورة الحاصلة في العقل وهو الظ
ونقيض الاعم نقيض الاعم مطلقا اخص من نقيض الاخص بمعنى ان

كل

كل ما صدق عليه نقيض الاعم صدق عليه نقيض الاخص وليس كل
ما صدق عليه نقيض الاخص صدق عليه نقيض الاعم اما الاول فلانه لو لم
يكن كل ما هو نقيض الاعم نقيض الاخص لكان بعض ما هو نقيض الاعم عين
الاخص فيلزم صدق الاخص بدون الاعم وهو محال ولا يخفى ورود المنع
السابق اي لا نم انه لو لم يكن كل نقيض الاعم نقيض الاخص لكان بعض
نقيض الاعم عين الاخص بل اللازم السالبة الجزئية اي ليس كل نقيض
الاعم نقيض الاخص وهي لا تستلزم الموجبة لجواز ان يكون الاعم امرا شاملا
لجميع الاشياء فلا يصدق نقيضه على شيء اصلا والجواب مثل ما مر واما الثاني
فلانه لو كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم لزم صدق الاخص على كل افراد الاعم
بحكم عكس النقيض او نقول ان نقيضا المتساويين متساويان لانه لما كان
كل نقيض الاعم نقيض الاخص فلو كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم لزم
تساوي النقيضين فيلزم تساوي الاعم والاخص وصدق الاخص على كل
افراد الاعم ولا المصنف على القاعدة سؤال وهو انه لو كان نقيض الاعم
اخص لصدق كل ما ليس بممكن عام فهو ليس بممكن خاص ومعلوم ان كل
ما ليس بممكن خاص فهو اما واجب او ممتنع وكل واجب او ممتنع فهو ممكن عام

وكل ما ليس بممكن عام فهو ممكن عام هذا محال فان قلت على انا قد بينا ان الضاحك
مساو للانسان والماشي اعم منه مع ان هذا لا يصدق كل ما ليس بضاحك او ليس
بماشي فهو ليس بانسان لان المعتبر في القضية ان يكون وصف الموضوع
بالفعل والظاهر ان بعض ما ليس بضاحك او ماشي بالفعل فهو انسان
قلت المساوي للانسان هو الضاحك في الجملة فنقيضه ما ليس بضاحك
اصلا والاعم من الانسان هو الماشي في الجملة فنقيضه ما ليس بماشي قطعا
ولا نسلم ان بعض ما يصدق عليه بالفعل انه ليس بضاحك اصلا او لا ماشي
اصلا فهو انسان والاصل انه لا بد في اخذ نقيض المفردات من رعاية
شرايط التناقض هنا المكمل الاعم من شيء من وجه لو قلنا
الاعم من شيء من وجه بين نقيضيهما عموم لكان هذا حكما كليا على ما نص عليه
الشيخ في الشفاء من ان المطلقات المستعملة في العلوم كليات واكثرها
ضروريات فاذا قلنا ليس بين نقيضيهما عموم كان سلبا للحكم الكلي فلا يجب
ثبوت العموم في بعض الصور والمراد بالعموم مطلقا ههنا مطلق العموم
وهو اعم من العموم مطلقا ومن وجه واليه اشار بقوله اصلا يعني ليست
القاعدة في نقيض الامرين اللذين بينهما عموم من وجه ان يكون بينهما عموم

لا مطلقا ولا من وجه لان بين الاعم مطلقا ونقيض الاخص كالحيوان واللاانسان
عموما من وجه لتصادقهما في الفرس وصدق الحيوان بدون اللاانسان في
وبالعكس في الحجر مع ان بين نقيضيهما اعني نقيض العام وعين الاخص كا
للحيوان والانسان تباينا كليا ضرورة امتناع صدق الخاص بدون العام
والتباين الكلي بين المفهومين ينافي العموم مطلقا كان او من وجه لانه عبارة
عن صدق كل منهما بدون الآخر في جميع الصور بحيث لا يكون بينهما تصادق
اصلا ثم لما كان بين الاعم والاخص من وجه تباينا جزئيا كما بين المتباينين
بالتباين الكلي اراد ان يجمع الحكمين قصدا الى الاختصار فقال ونقيضا
المتباينين بينهما تباين جزئي مطلقا اعم من ان يكون في جميع الصور كالمباينة
الكلية او في بعضها كالعموم والخصوص من وجه متباينان تباينا جزئيا وهو
صدق كل واحد من المفهومين بدون الآخر في الجملة فيعم التباين الكلي
والعموم من وجه وبهذا يندفع الاعتراض على المص بانه لم يبين النسبة بين
نقيضي الاعم والاخص من وجه مع انه بصدد ذكره وانما قلنا ان بين
نقيضي المتباينين كليا كان او لا تباينا جزئيا لان النقيضين ان لم يصدقا
على شيء اصلا كاللاوجود واللاعدم النقيضين للوجود والعدم المتباينين

تباينا كليا كان بينهما تباين كلي ضرورة امتناع اجتماعهما في الصدق كما
بين اللاحيوان واللاانسان النقيضين للحيوان والانسان اللذين
بينهما عموم من وجه على ما سبق آنفا وان صدقا اي النقيضين معا في
شيء كاللاانسان واللافرس الصادقين على الحمار وكاللاحيوان واللاابيض
الصادقين على الحجر الاسود كان بينهما تباين جزئي بمعنى صدق كل واحد منهما
بدون الآخر في بعض الصور فقط بقرينة جعله في مقابلة التباين الكلي
وهذا كما يطلق السلب الجزئي في مقابلة الايجاب الكلي ويراد به النفي عن
البعض مع الاثبات للبعض فكأنه قال وان صدقا معا كان بينهما
عموم من وجه لانه قد تحقق التصادق والتفارق ايضا لازم ضرورة
صدق احد المتباينين اي كل واحد منهما فقط بالاضافة الى العموم
مع نقيض المتباين الآخر فقط اي بدون عينه وذكر الصدق في التباين
الكلي يكون في جميع الصور لصدق كل فرس لا حمار وصدق كل حمار لا فرس
وفي العموم من وجه في بعضها لصدق بعض الحيوان لا ابيض من غير ان يصدق
عليه الابيض وبعض الابيض لا حيوان من غير ان يصدق عليه الحيوان فائدة
ثم فقط ان هذا التفارق بين النقيضين انما يتحقق اذا صدق المتباينين

مع نقيض الآخر ولم يصدق مع عينه حتى لو جاز صدق الشيء ونقيضه على شيء
لم يتحقق التفارق في بين نقيضي المتباينين فان قلت فقط الا انه ضروري
الامتناع واذا ثبت بين نقيضي المتباينين في الصورة الاولى التباين
الكلي وفي الثانية العموم من وجه فالتباين الجزئي بالمعنى الشامل للتباين
الكلي والعموم من وجه لازم جزما وانما لم يقتصر في اثبات الجزئي على صدق
كل من المتباينين مع نقيض الآخر انه كاف لانه اراد التنبيه على ان
بين نقيضي المتباينين تباينا جزئيا على وجه يتحقق في ضمنه يعني ان في بعض
الصور تباينا كليا وفي بعضها عموما من وجه ولو اقتصر على ما ذكر لجاز ان
يكون التباين الجزئي في جميع الصور على وجه واحد من التباين الكلي
والعموم من وجه فلهذا ذكر ما في المقدمات فظهر ان قيد فقط وذكر ما في
في المقدمات لبيان تعدد ركنيه وعلى القاعدة سؤال وهو ان الموجود
في الخارج اخص من الممكن العام فيكون بينه وبين اللاممكن العام
مباينة كلية مع ان بين نقيضيهما اعني اللاموجود في الخارج والممكن العام عموما
وخصوصا مطلقا لان كل لا موجود في الخارج فهو اما واجب او ممكن خاص
والكل منهما ممكن عام ودفع بعضهم بتخصيص التباين الجزئي بصدق احد النقيضين مع عين

بدون الآخر فيه الحمل ليشمل العموم والخصوص المطلق ايضا
والاولى اى الاولى كما يطلق على ما يمنع نفس تصوره الاكثر
ويسمى جزئيا حقيقيا فقد يقال بالاشتراك على كل اخص تحت
الاعم عموما مطلقا كان او من وجه على ما هو كلام صاحب
الكشف والمص كالانسان بالنسبة الى الحيوان والحيوان بالنسبة
الى الابيض والمحققون على ان المراد العموم والخصوص المطلق
ويسمى جزئيا اضافيا لان جزئيته بالقياس الى الكلى الذى
فوقه فان قيل الاعم مرادف الكلى الاضافى المتضايف للجزئى
الاضافى المرادف للخاص واحد المتضايفين لا يجوز اخذه فى تعريف
الآخر لان جزء الحد يجب ان يتعقل قبل المحدود والمتضايفان يكونان
يتعقلان معا وايضا لفظ كل زايد لان التعريف بالافراد غير جائز
فالاولى ان يقال الجزئى الاضافى هو الاخص من شئ اقول
ليس ما ذكر تعريفا حقيقيا للجزئى الاضافى بل تعيينا لمعناه
وان على ان شئ اطلق بالنسبة الى ما هو اعرف من معنى الخاص
والعام فلا باس بايراد لفظ الاعم فيه ولا لفظ كل على انه اداة

مرادفا

مرادف للكلى فلما لم يصح تعريفه بالاخص من شئ الا ان يكون الاعم
بالنسبة اليه امنا يعرف معنى الاخص والاعم لان امتناع تعقل الجزئى
قبل نفسه اظهر من امتناع تعقل احد المتضايفين قبل الآخر فالاولى
ان يقال فى تعريفه هو المفهوم الذى يشترك الشئ بينه وبين غيره
ولا يكون مشتركا بين ذلك الشئ وغيره من حيث هو كذلك وهذا
معنى قولهم هو المندرج تحت الشئ لان لفظ الاندراج مشعر بان
الشئ الحيوان مثلا له ولغيره مع ان الناطق بالنسبة الى الانسان
لا يكون جزئيا اضافيا وقيد الحيثية لا بد منه ليخرج مثل الانسان
اذا لم يعتبر اضافته الى الحيوان لكنهم يحذفونه من تعريف الاضافيات
لوضوحه وهو اعم الخ كل جزئى حقيقى فهو جزئى اضافى
اضافى من غير عكس اما الاول فلان كل جزئى حقيقى وهو معنى الشخص
مندرج تحت ماهيته المقررات من الشخصات اعنى المفهوم الكلى
الذى يفضل التشخص عليه بالتشخص واسطه ذاتيه كهذا الضاحك المندرج
تحت مفهوم مطلق الضاحك وذلك ان التشخص هو الماهية الكلية
مع قيد التشخص فيكون جزئيا اضافيا بالقياس اليها لا الكلية

وبين غيره وعدم الشركة بينها وبين غيرها لا ينال هذا منقوض بالتشخص
فانه لو كان له ماهية كلية لاحتاج في تعينه الى تشخص آخر وتسلسل
لانا نقول هو امر اعتباري ينقطع التسلسل فيه بانقطاع الاعتبار و
كون مفهوم التشخص محمولا على هذا التشخص وغيره ضروري فان قيل
هذا ايضا منقوض بالواجب تعالى ذاته الذي هو جزئي حقيقي فانه
شخص لا يندرج تحت ماهية كلية لانه ان كان نفس تلك الماهية كان
الشيء الواحد كليا وجزئيا معا وان كان غير التشخص كان الواجب
معروضا للتشخص وقد تقرر في الحكمة انه عينه قلنا ان اريد بكون
تشخص الواجب عينه انه بحسب الذهن حتى يكون ذات الواجب
عبارة عن التشخص الذي هو احد جزئيات مفهوم التشخص
فهذا مما لا يقول به احد من فضلاء الحكيم وان اريد بحسب الخارج
فنقول بتسليمه لا يضرنا لان المدعى ان هذا الواجب مندرج تحت
مفهوم الواجب بمعنى ان مفهوم الواجب محمول عليه وعلى غيره في الذهن
وهذا ضروري نعم لو اعترض بان الجزئي الحقيقي يجوز ان لا يعتبر اضافته
الى ما فوقه فلا يكون جزئيا اضافيا الا ان يشاء اما الثاني فقوله ليس

كل جزئي اضافي حقيقيا فيجوز ان يكون الاضافي كليا كالانسان بالنسبة الى الحيوان
بخلاف الجزئي الحقيقي وبين الجزئي الاضافي والكلي عموم من وجه لتصادقهما
في الكليات المتوسطة وصدق الجزئي الاضافي بدون الكلي في الجزئي الحقيقي
وبالعكس في اعم الكليات التي لا يندرج تحت شيء اصلا بمعنى انه لا يكون
لشيء منها مثاله الشيء وغيره واعترض عليه بانه امكان والاب مثلا واياما كان
يندرج تحت احدهما ومنشأ هذا الاعتراض عدم تحقيق معنى الاندراج
والنوع الخ النوع كما يقال على ما سبق ويقال له النوع الحقيقي لانه لم
يعتبر فيه زائدة على مفهوم الكلي كذلك يقال على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها
الجنس في جواب ما هو قولا اوليا وهذا تفسير للمعنى الذي يطلق عليه لفظ
النوع الاضافي لا حد له فلا بأس بايراد لفظ الكل وترك لفظ الكلي نعم
انه بيان يمكن ان يوجد منه تعريف النوع الاضافي وهو الكلي الذي يقال عليه
وعلى غيره الجنس في جواب ما هو قولا اوليا فخرج المبني اعلاه لانه لا يقال
عليه وعلى غيره الجنس وخرج الفصل والخاصة والعرض العام بالنسبة الى
الجنس الماهية ذاتية لا يقال عليها في جواب ما هو اما هذه الثلاثة بالنسبة
الى اجناسها الداخلة فيها فانواع اضافية فقولنا اوليا احتراز عن الصنف

وهو النوع المقيد بقيد عرضي كلي كالسرير فانه يقال عليه وعلى غيره الجنس الذي هو
الجسم في جواب ما هو لكن لا اوليا بل بواسطة حمله متوليه على الانسان
المقول على الترك فان العالي انما يحمل على الشيء بواسطة حمل السافل
عليه وفيه بحث لانه يستلزم ان يكون النوع الاخير بالقياس الى الجنس
العالي والمتوسط نوعا اضافيا ثم لا يحمل نوعا اضافيا بالقياس
الى جميع ما فوقه من الاجناس لا يقال التعريف صادق على النوع الاخير
والمتوسطات من غير ان يعتبر اضافتها الى ما فوقها لانا نقول قد تقرر مرة
ان قيد الحيثية مراد في تعريف الاضافيات ومراتبه اربع الخ
الانواع الحقيقية لا يترتب لانه لو كان نوع حقيقي فوق نوع حقيقي او تحته
لزم ان يكون النوع الحقيقي جنسا وهو محال واما الانواع الاضافية فتترتب
ومراتبه اربع لانه اما ان يكون واقعا في سلسلة مشتملة على نوع آخر اولا
والاول ان كان اعم الانواع المتناهية له الواقعة في سلسلة فهو العالي
كالجسم والا فان كان اخصها فهو السافل كالانسان ويسمى نوع الانواع
والا فهو المتوسط كالحيوان والجسم النامي والثاني هو المباين كالعقل
على تقدير ان يكون الجوهر جنسا له حتى يقال عليه وعلى غيره في جواب ما هو يكون
جنسا له

العقول العشرة افرادا الا انواعا حتى لا يتحقق تحته انواع اخر ومراتب
الاجناس ايضا كذلك الاربع لانها اما ان يكون اعم الاجناس المتناهية الواقعة
في سلسلة وهو العالي كالجوهر او اخصها وهو السافل كالحيوان او اعم من بعض
واخص من بعض كالجسم النامي وهو المتوسط او مباين للكل وهو المفرد
كالعقل على تقدير ان لا يكون الجوهر جنسا له بل عرضا عاما له ولا يتحقق جنس
اعم منه ويكون العقول العشرة انواعا مختلفة لا اجناسا حتى لا يتحقق
جنس اخص منه ولا شيء صالح لجنسية فالعقل مثال للجنس المفرد
على تقدير وللنوع المفرد على تقدير وهكذا كان في التمثيل وانما قيدنا الانواع
والاجناس في التقسيم بالواقعة في سلسلة لان النوع العالي مثلا ليس
اعم من كل نوع ولا الجنس العالي من كل جنس وكذا ليس النوع السافل
اخص من كل نوع ولا الجنس السافل من كل جنس وهو ظاهر ولا يكفي
كونه اعم من جميع ما تحته واخص من جميع ما فوقه لان المتوسطات ايضا
كذلك وانما الاولى بالمفرد من النوع والجنس ان يعد في المراتب اذ لا ترتيب
فيه وانما ذكرنا ان مراتب الاجناس ايضا هذه الاربع وقد سبق ان النوع
الاخير يسمى نوعا اضافيا الانواع لكونه مظنة ان يتوهم ان الجنس الاخير ايضا

يسمى جنس الاجناس فاسد ركيك فنقول ولكن العالي في مراتب الاجناس يسمى
جنس الاجناس لا السافل كما كان في مراتب الانواع يسمى السافل
نوع الانواع وذلك لان جميع الكليات وان كانت من حيث كونها كليات
مرتبة الاما تحتها لكن اذا نظرنا الى خصوصية الجنسية والنوعية الاضافية
كانت جنسية الشيء بالقياس الى ما تحته لان الجنس مقول على
كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو فاضافته الى جميع الاجناس انما
يكون اذا كان فوق الجميع والنوعية الاضافية بالقياس الى ما فوقه
لان الذي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو فاضافته الى جميع الانواع
انما يتحقق اذا كان تحت الجميع والنوع الاضافي
ذهب بعضهم الى ان النوع الحقيقي اخص مطلقا من الاضافي لان كل نوع
حقيقي فهو مندرج تحت شيء من المقولات العشر فيكون في جواب ما هو مقول عليه
وعلى غيره في جواب ما هو ورد ذلك بانا لا نسلم انحصار الحقائق في المقولات
العشر ولو سلم فلا نسلم ان كل مقولة جنس لما تحتها فاراد المصنف اثبات ان بين
بينهما عموم وخصوص مطلق ليحصل رد قول البعض مع زيادة فائدة
فقال الاضافي موجود بدون الحقيقي كما في الانواع المتوسطة التي هي اجناس

سافلة

سافلة او متوسطة والحقيقي موجود بدون الاضافي كما في البسائط مثل
الواجب والنقطة والوحدة والعقل والنفس ولقائل ان يقول ان اريد
بالواجب هذا المفهوم العارض فلا نسلم انه نوع حقيقي ولو سلم فلا نسلم انه بسيط
بل هو شيء له الوجوب وهذا مركب وان اريد به الذات المعروض فلا نسلم انه نوع حقيقي
بل ليس الا الشخص واما باقي البسائط فلا نسلم عدم تركبها من الاجزاء الذهنية
فان قيل الماهية لا بد ان ينتهي الى بسيط لا يكون له جنس وفصل [illegible]
قلنا لو سلم فلا يلزم ان يكون ذلك البسيط نوعا حقيقيا لجواز ان يكون جنسا
عاليا او فصلا فان قيل الاجناس العالية انواع حقيقية بالقياس الى الافراد
حصصها وليست باضافية قلنا المعتبر هو النوع المنطقي بحسب نفس الامر
نفسه والاولى اثبات الاضافي بدون الحقيقي لان المتوسطات ايضا بالقياس الى
حصصها انواع حقيقية والنص ما يثبت وجود كل من النوعين بدون الاخر فقال
ليس بينهما عموم وخصوص مطلقا بل من وجه لانه قد تحقق التفارق فيما سبق
والتصادق متحقق في الانواع السافلة بالنسبة الى ما فوقها من الاجناس
كالانسان مثلا وجزء المقول اي الغرض من هذا الكلام
دفع ما في كلام الظاهر يتراءى من المنطقيين ما يشعر بان المقول في جواب ما هو هو

الذاتي وجب جعلها ان الفصل ذاتي وليس لمقول في جواب ما هو ومذهب بعضهم

الا ان المقول في جواب ما هو الذاتي الاعم فرد الشيخ عليهم بان فصل الجنس

كالحساس مثلا ذاتي اعم وليس بمقول في جواب ما هو لان ما هو سؤال

عن الماهية فيجب ان يكون الجواب بالماهية وفرق ما بين المقول في جواب

ما هو والداخل في جواب ما هو والواقع في طريق ما هو بان نفس الجواب غير الداخل

في الجواب والواقع في طريقه بمعنى انهم لم يفرقوا بين نفس الجواب الذي هو الماهية

وبين الداخل فيه والواقع في طريقه الذي هو الذاتي اي جزء الماهية فتبعه الامام

الداخل في جواب ما هو بالجزء المدلول عليه بالتضمن والواقع في طريق ما هو بالجزء

المدلول عليه بالمطابقة اتبعه المتأخرون في ذلك واورد المص عليهما

والمحقق ذكر ان جواب ما هو لا يكون مذكورا الا بالمطابقة وجزؤه اما ان يكون

مذكورا بالمطابقة او بالتضمن لان دلالة الالتزام مهجورة في جواب ما هو بالكلية

حتى لا يصح ان يدل على الماهية ولا على اجزائها بالالتزام والتضمن مهجور في

نفس الجواب دون جزؤه فالجزء ان كان مذكورا بالمطابقة كالحيوان او الناطق

من الحيوان الناطق المقول في الجواب ما هو الانسان سمي واقعا في طريق ما هو

او مهولا فيه لانه وقع في جواب ما هو الذي هو طريق ما هو وان كان مذكورا بالتضمن

٤٨

كالجسم او الحساس في المثال المذكور سمي داخلا في جواب ما هو والمالم يكن في

كلامهم ما يشير الى هذا التفسير ف الحكيم احمد المحقق الداخل في جواب ما هو بالذاتي

الذي هو جزء الماهية سواء كان اعم او مساويا والواقع في طريق ما هو بالذاتي الاعم

ابعض من تبعه المقول في جواب ما هو بالذاتي لم يفرق بين المقول في جواب ما هو

وبين الداخل فيه ومن تبعه بالذاتي الاعم لم يفرق بين المقول في جواب ما هو

وبين الواقع في طريقه وايده بالمناسبة والاشارة من كلام الشيخ

اما المناسبة فلان الشيخ قد عرف بالذاتي الاعم او الاعم تعبد بالمساوي

بحصول الماهية فالاعم قد يقع في الطريق والمساوي عند الوصول الى المقصد

الذي هو بحصول الماهية واما الاشارة فلان الشيخ عرف الجنس المشهور

المتناول للجنس والفصل في الجدل على ما اسلم الظاهرون بما يكون ما هو الا

طريق ما هو وذلك انما يكون عندهم الذاتي الاعم فان الذاتي الذي هو عندهم

انما يكون جدرا الجنس العالي الفصل حسب الا

الماهية اي ما هو جزء منها بانه مقوم لها اي داخل في ذاتها ومحصل لها لكونها اي

كون الا الجنس بانه منقسم له الى الانواع بان ينضم الى الجنس فيحصل المجموع

منه ذلك الجنس فالجنس العالي جاز ان يكون له فصل مقوم بناء على جواز

تركبه من امر يرمعا ويميزه ويجب ان يكون له فصل يقسمه ضرورة ان تحته
انواعا متمايزة بالفصول والنوع السافل يجب ان لا يكون فصل
يقومه ضرورة ان فوقه جنسا فلا بد من فصل يميزه عما يشاركه فيه و
يمتنع ان يكون له فصل يقسمه لامتناع ان يكون تحته نوع والمتوسطات
من الاجناس والانواع يجب ان يكون لها فصول مقومة ضرورة ان فوقها
اجناسا وفصول مقسمة ضرورة ان تحتها انواعا وكل فصل
يقوم الجنس العالي والنوع العالي فهو يقوم السافل ضرورة ان العالي
مقوم للسافل ومقوم المقوم مقوم ولا ينعكس كليا اي ليس كل مقوم
السافل مقوما للعالي لان الناطق مثلا مقوم للانسان دون الجسم
لان جميع مقومات العالي مقومات للسافل فلو كان جميع مقومات السافل
مقومات للعالي لم يبق فرق بينهما في المفهوم لاشتراكهما في جميع الذاتيات
فيه نظر لان المنظور الكلام في الفصل المقوم فمعنى تقدير كون
كل فصل مقوم للسافل مقوما للعالي لا يلزم اشتراكهما في جميع الذاتيات
حتى يلزم الاتحاد في المفهوم لانه يجوز ان للسافل جنسا داخلا في
مفهومه غير داخل في مفهوم العالي ويمكن ان يجاب عنه بان للجنس

الداخل

الا فلا فهو مركب من جنس وفصل وهكذا الجنس الثاني والثالث حتى ينتهي
الى العالي فيكون جميع اجزاء السافل فصولا للعالي وهو ليس بجزء من
اجزاء السافل فان كان كل فصل مقوم للسافل مقوما للعالي لم يبق للسافل
ذاتي لا يكون للعالي فانه ويمكن ان يجزى بان بعض مقوم السافل مقوم للعالي
اما في النوع فقط كالقابل للابعاد فانه كما يقوم الانسان يقوم الجسم ايضا و
اما في الجنس فيبنى على تركب العالي من امرين متساويين وكل فصل يقسم
السافل اي الجنس السافل فقط اذ لا يقسم للنوع السافل فهو يقسم العالي
لان معنى التقسيم تحصيله في الانواع فاذا حصل السافل فقط حصل العالي ضرورة
ان تحصيل الكل يوجب تحصيل الجزء وليس كلما يقسم العالي فهو يقسم السافل
كالناطق فانه يقسم الجسم دون الحيوان لكن بعض ما يقسم العالي يقسم السافل
كالناطق للحيوان والجسم وقد يقال ان المراد بالسافل ههنا ما يكون تحت
العالي ليشمل المتوسط ويدل على ان يقسم المتوسط فمعنى الكلام ان كل فصل
يقسم الجنس السافل او النوع السافل فهو يقسم العالي
الرابع الى [illegible] عرف المتقدمون معرف الشيء بما يكون معرفته سببا
لمعرفته والمراد بالمعرفة التصور بالحقيقة او بوجه آخر ولما كان هذا صادقا

على التعريف بالاسم فان تصوره سبب لتصور الاخص بوجه ما يدل عليه الفصل وقال
المعرف للشيء هو الذي يكون تصوره مستلزما لتصور ذلك الشيء بكنه الحقيقة
او بمجرد امتيازه عن جميع ما يغايره ولم يرد بالتصور بالحقيقة وبالامتياز
بمجرد الامتياز من غير افادة التصور بكنه الحقيقة لكان احد القيدين
مغنيا عن الآخر فدخل بالقيد الاول الحد التام وبالثاني الحد الناقص و
الرسم وخرج العام لانه لا يفيد الامتياز عن كل ما عداه فان قيل هذا
التعريف ليس بمانع لصدقه على الملزومات بالنسبة الى اللوازم البينة
الغير المحسوسة كالعمى بالنسبة الى البصر والسقف بالنسبة الى الجدار ولا جامع لان
الحد الناقص والرسم الناقص خارج عنه فان تصور الجسم الناطق
او الجسم الكاتب مثلا من غير ان ينسب الى ما يطلب تعريفه لا يستلزم
تصور الانسان في الذهن فكيف يستلزم تصوره بكنه الحقيقة او امتيازه
عن كل ما عداه اجيب عن الاول بان المراد بما يستلزم تصوره تصور الشيء
ان يكون تصور الشيء حاصلا من تصوره ومكتسبا منه وذلك بان يوضع
الكل التصورات المشتركة بوجه ما ثم بعد ما ذاتياته وعرضياته ويحصل منها
ما يؤدي اليه وظاهر ان حصول تصورات اللوازم البينة من الملزومات

ليس كذلك

ليس كذلك ومعنى الثاني بان الشيء انما يكون معرفا اذا اعتبر نسبته الى المط
تعريفه فقيل الجسم الناطق ان اعتبر نسبته الى الانسان تعدادا وامتيازه
عن كل ما عداه والا فلا نم انه معرف له ولو سلم نمنع الامتياز انه يحصل منه
في الذهن صورة لا تصدق على غير المط والا ثم انه لا يحصل من الجسم الناطق
مثلا صورة لا تصدق على الانسان وهو ظ لا يقال المحدود يستلزم
تصوره تصور الحد فيجب ان يكون الانسان مثلا معرفا للحيوان الناطق
لانا نقول معنى الاستلزام ان يكون تصوره هو المقتضي والموجب لتصور ذلك
الشيء فيجب تقدمه بالضرورة وليس تصور الانسان يقتضي ويوجب تصور
الحيوان الناطق بل الامر بالعكس لا يقال ان المراد تعريف مطلق المعرف
والتعريف المذكور لكونه تعريفا للمعرف وهو اخص من مطلق المعرف
فيفوت المساواة لانا نقول التعريف المذكور مساو لمطلق المعرف
بحسب المفهوم والذات ولا يضره كونه اخص باعتبار ما عرض له من الاضافة
اعني كونه معرفا للمعرف وهذا كما ان الكلي المذكور في تعريف الجنس بحسب
الاضافة كونه جنسا للجنس اخص من مطلق الجنس وبحسب المفهوم اعم منه
ولا منافاة ثم المعرف لا بد وان يكون غير الماهية المعرفة لان المعرف يجب

ان يكون معلوما قبل الماهية المعرفة لان تصورها بسبب تصورها والشيء
لا يعلم قبل نفسه وبعد التغاير لا يجوز ان يكون المعرف اعم منها لقصور
الاعم عن افادة التعريف لانه لا يفيد تصور الحقيقة بالكنه ولا بعض
الذاتيات ولا امتيازها من جميع ما عداها كالشبح يرى من بعيد ولا اخص منها
لان المعرف يجب ان يكون اجلى والاخص اخفى لان وجوده في العقل
اقل من وجود الاعم لوجهين الاول اي وجوده في العقل يستلزم
وجود الاعم من غير عكس الثاني ان شروط الخاص ومعانداته اكثر
لان كل ما هو شرط ومعاند للعام فهو شرط ومعاند للخاص من غير
عكس ولا مباينا له لانه ابعد من التعريف من العام والخاص كذا
ذكروه وفي الكل نظر اما الاول فلان الاعم يجوز ان يفيد تصور الماهية
بجميع الذاتيات اذا كان المخصص في العقل بواسطة قيد عرضي واما الثاني
فلان وجود الاخص في العقل انما يستلزم وجود الاعم اذا كان ذاتيا له وهو ليس
بلازم واما الثالث فلانه ان اريد الشروط والمعاندات في العقل فانما يلزم
ما ذكر اذا كان الاعم ذاتيا وان اريد في الوجود فهذا لا يوجب كون الاخص
اقل في العقل حتى يكون اخفى لجواز ان يكون الاخص كثير الحضور في الذهن والعام

ما لا يخطر

ما لا يخطر ببالنا بالبال اصلا اذا كان غير ذاتي للخاص واما الرابع فلانه خطابي لجواز
ان يكون المباين مع مباينة آخر خصوصية بحيث يفيد معرفة تعقله والاولى ان
يقال ذكر اهل الاصطلاح على ان المعرف حدا كان او رسما اذا سميا يجب
ان يكون مساويا للماهية المعرفة بمعنى ان كل ما صدق عليه صدق عليه
الماهية وهو معنى الاطراد اي اذا وجد المعرف وجدت الماهية ويلزمه ان
يكون مانعا عن دخول غير افراد الماهية فيه وكل ما صدق عليه الماهية صدق
عليه المعرف فيكون منعكسا بمعنى انه اذا انتفى المعرف انتفت الماهية
ويلزمه ان يكون جامعا لجميع افراد الماهية وههنا نظر وهو ان المنطق
جميع طرق اكتساب التصور والتصديق وكما ان من التصديقات برهانيا
وخطابيا وغيرهما والموصل الى التصديق شامل لطرفيها وكذلك من التصور
صحيح ومميز من جميع ما عداه واعم من ذلك فالموصل الى التصور الصحيح
القول الشارح لابد ان يشمل طرق الايصال الى جميع انواع التصور وهم جعلوه
مخصوصا بالاولين فلابد من ان يضعوا في ابواب المنطق ما يوصل الى الثالث
ثم الشيخ وكثير المحققين صرحوا بان الرسوم الناقصة يجوز ان يكون اعم من
الماهية وكتب اللغة مشحونة في التعريفات الاسمية الاعم ولنقتصر على شرح ما من الماهية

في الكتاب فان بحث التعريف باقسامه واحكامه مما يطول ذكره و
تداخل به المتأخرون   ويسمى حدا تاما اي   فقسموا
المعرّف اما الحد والرسم وكل منهما اما التام واما ناقص لانه اما ان
يكون بمجرد الذاتيات اولا فالاول ان كان بالجنس والفصل القريبين
مع تقدم الجنس على الفصل سمي حدا تاما اما الحد فلكونه مانعا
عن خروج فرد من افراد الماهية ودخول غيرها واما التام فلاشتماله
على جميع الذاتيات وان كان بغيرهما سمي حدا ناقصا كالتعريف ببعض الذاتيات
كالتعريف بالفصل وحده او به وبالجنس البعيد ولما كان الجنس
ابعد كان التعريف به في النقصان ادخل والثاني ان كان بالجنس القريب
والخاصة سمي رسما تاما اما كونه رسما فلكونه تعريفا بالخاصة التي هي من اثار الشيء
ولوازمه مع مشابهته للحد التام من حيث انه وضع الجنس القريب
اولا ثم قيد بما يختص الماهية وان كان بالخاصة وحدها او بها وبالجنس
البعيد سمي رسما ناقصا فالخاصة في الرسم كالفصل في الحد فان مع الجنس
القريب فتام وان كان مع البعيد فناقص ولم يعتبروا العرض العام
مع الفصل او الخاصة لانه لا يفيد الامتياز ولا الاطلاع على الذاتي وكذا الخاصة

مع الفصل

مع الفصل لانها لا يفيد الاطلاع الذاتي والامتياز حاصل بالفصل كذا ذكره الشارح
وفيه نظر لانا لا نسلم ان كل قيد فهو اما للتمييز او للاطلاع على الذاتي بل ربما يفيد اجتماع
العوارض زيادة ايضاح الماهية وسهولة اطلاع على حقيقتها كما صرح به
الشيخ في الاشارات وكثيرا ما يضعون العوارض العامة مواضع الاجناس
وايضا الفصل البعيد مع الفصل القريب او مع الخاصة خارج عما ذكره مع
انه يفيد الاطلاع على الذاتي فان قيل ما سبق ان كل جزء فهو مغاير للماهية و
متقدم عليها لكن ظاهر ان مجموع الاجزاء ليس غيرها ومتقدما عليها فاذا كان الحد
التام تعريفا بجميع الاجزاء كيف يتحقق التغاير والسببية والتقدم اجيب
بان جميع الاجزاء من حيث هي الحد وجميع الاجزاء من حيث هو واحد مجموعي
هو المحدود والاول غير الثاني لانا لو فرضنا ان جميع الاجزاء عشرة تسعة منها
اجزاء مادية والآخر هو الجزء الصوري وهو الوحدة المجموعية فاذا
اخذناها منفصلة فالوحدة المجموعية لم يجعل الماهية واحدة بل جعلتها كثيرة باقية
جعلت التسعة عشرة لكن المحدود هو الواحد المجموعي الذي جعلته الوحدة
المجموعية واحدا فهو بهذا الاعتبار غير ذلك وتصوره موجب لتصور ذلك
متقدم عليه وقد يجاب بان معرفة المحدود تصديق متعلق بجميع الاجزاء ومعرفة الحد

او اخ

تصورات متعلقة بالاجزاء فجميع تصورات الاجزاء سبب لتصور مجموع الاجزاء
وسندم عليها فجميع الحد تفصيل والمحدود اجمال وفيه نظر لانه لا يفيد التغاير
بين المحدود والحد اعني الماهية وجميع اجزائها بل بين تصور الماهية التي
هي المحدود وتصورات الاجزاء التي هي الحد فلا بد من بيان ان المحدود
هو الاجزاء من حيث يتعلق بها تصور واحد والحد هو الاجزاء من حيث
يتعلق بها تصورات ليتحقق التفصيل والاجمال في الحد والمحدود

وينبغي ان يحترز الخ قد يقع في معرض الايصال الى التصور ما يكون
شبيها بالمعرف وليس بمعرف لخلل وقد يقع المعرف مثلا على النمط
بفوت الغرض على السامع لخفائه او يتعسر طبع لكن معرفته يكون مستلزمة
لمعرفة المحدود فالاغلاط المعنوية تخرج المعرف عن كونه معرفا بخلاف اللفظية
فانها انما تخرج من الاستحسان فقط وامثلة في الكتاب ظ والتعريف الدوري
اردى من التعريف المساوي لانه يلزم ان يعرف في بعض التصور بخلاف
نفس الشيء والدور الحقيقي اعني بمرتبتين فصاعدا اردى من الدور الظاهر
اعني بمرتبة لاشتماله على الاول مع الزيادة لكن الدور الظاهر اشنع نظرا
الى الظاهر وقوله في التعريف بالمساوي كتعريف التحرك بالليس بساكن والزوج

ما ليس بفرد يعني بالنسبة الى من يكون الحركة والسكون عنده متساويين
في المعرفة والجهالة وكذا الزوج والفرد وهذا اذا كان الحركة والسكون بانا
متضادين وكذا الزوجية والفردية كما يجب هو بحسب المشهور واما اذا كان
بينهما تقابل العدم والملكة بان يكون السكون عدم الحركة عما من شانه الحركة
والفردية عدم الزوجية عما من شانه كما هو بحسب التحقيق فالتعريف دوري
بمرتبة قوله ومن تعريف الشيء بما يتوقف عليه اي بما يتوقف على ذلك الشيء اما
توقفا اما بمرتبة بان يكون الحد متوقفا على المحدود بلا واسطة كتعريف الكيفية
بما به يقع المشابهة واللامشابهة ثم تعريف المشابهة بالاتفاق في الكيفية
فالمشابهة يتوقف على الكيفية بمرتبة او بمراتب توقف وترتيب واحد واما بمرتبتين
كتعريف الاثنين باول عدد ينقسم بمتساويين ثم تعريف المتساوي بالشيئين
الغير المتفاضلين ثم تعريف الشيئين بالاثنين فالمتساوي بان يتوقف على الاثنين
بمرتبتين احديهما مرتبة توقف المتساويين على الشيئين والثانية مرتبة توقف
الشيئين على الاثنين واما بمراتب كتعريف الاثنين بالزوج الاول والزوج
بالمنقسم بمتساويين والمتساويين بما ذكر فالزوج يتوقف على الاثنين
بثلث مراتب لانه مرتب على المتساويين والمتساوي على الشيئين والشيئان

بعد الانحلال طرفين مفرد منحل اولورسه حملية در
اكر بعد الانحلال طرفين مفرد منحل اولمزسه شرطية



على الاثنين وقوله الفاظ غريبة ووحشية ظاهر كلامه انه يريد بالوحشية والغريبة
معنى واحدا وهو ما يكون غير ظاهر المعنى بالنسبة الى السامع واما قول الشيخ في
الاشارات غير غريبة ولا وحشية فاراد بالغريبة ما لا يكون مشهور الا
ستعمال وهي في مقابلة المعتادة وبالوحشية ما يشتمل على تركيب ينفر الطبع
عنه وهي في مقابلة العذبة ويجب ان يحترز عن الفاظ المشتركة والمجازية عند عدم
ظهور قرينة دالة على تعيين المراد فان قيل المجاز لا يكون الا
مع قرينة تكون مصروفة في تعريفه قلنا هو لا يكون
الا مع قرينة دالة على ان اللفظ لم يستعمل فيما
وضع له وهي غير القرينة
الدالة على تعيين المراد
والله اعلم بالصواب
واليه المرجع
والمآب

هذا اخر شرح الرسالة الشمسية لمحقق المحققين وافضل المدققين سعد الدين التفتازاني افاض الله تعالى على مرقده الشريف سجال الغفران

